الوثائق الرسمية

الجمعية العامة
الدورة الثالثة والخمسون

الجلسة العامة ٦٣
الخميس، ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٨ الساعة ١٥/٠٠
نيويورك

الرئيس: السيد ديدييه أوبيرتي ..... (أوروغواي)

افتتحت الجلسة الساعة ١٥/١٥.

البند ٥٩ من جدول الأعمال

مسألة التمثيل العادل في عضوية مجلس الأمن وزيادة عدد أعضائه والمسائل ذات الصلة

مشروع القرار (A/53/L.16)

تعديل (A/53/L.42)

الرئيس (ترجمة شفوية عن الإسبانية): أعطي الكلمة لممثل مصر ليعرض مشروع القرار A/53/L.16.

السيد العربي (مصر) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): سأتكلم أولا بالنيابة عن مقدمي مشروع القرار A/53/L.16، لكي أعرض مشروع القرار هذا، ثم أدلي ببيان باسم وفد مصر.

لقد قدم مشروع القرار A/53/L.16 وعمم قبل أكثر من ثلاثة أسابيع، ولذلك فمن الإنصاف أن نفترض أن كل وفد في هذه القائمة يعرف مضمونه جيدا. ولهذا، فسوف أقتصر في عرضي لمشروع القرار على عدة نقاط توضح أهداف النص وأساسه المنطقي.

ويجدر التذكير في البداية بأن ميثاق الأمم المتحدة هو الأساس الدستوري والإطار القانوني لعملنا. وينبغي التذكير أيضا بأن الجمعية العامة هي أكثر المؤسسات ديمقراطية، يجري الاضطلاع بمسؤولياتها بطريقة شفافة بما يتفق مع أحكام الميثاق ذات الصلة وتنظم أعمالها عن طريق النظام الداخلي. ويبين الميثاق بوضوح قواعد اتخاذ القرارات والمتطلبات اللازمة لاعتماد التعديلات التي تدخل على الميثاق. وهذه القواعد مفصلة في المادتين ١٠٨ و ١٠٩، التي حسبما تحيط الفقرة الرابعة من ديباجة مشروع القرار المعروض علينا علما بأنه،

"عند التصدي لأمور تتصل بإدخال تعديلات على ميثاق الأمم المتحدة تحسب الأغلبية اللازمة لاتخاذ القرارات في الجمعية العامة... على أساس عدد أعضاء الأمم المتحدة كاملين وليس عدد الأعضاء الحاضرين والمصوتين".

يتضمن هذا المحضر النص الأصلي للخطب الملقاة بالعربية والترجمات الشفوية للخطب الملقاة باللغات الأخرى. وينبغي ألا تقدم التصويبات إلا للخطب الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني خلال أسبوع واحد من تاريخ النشر إلى: Chief of the Verbatim Reporting Service, Room C-178. وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في وثيقة تصويب واحدة.

وحتى في المادة ١٠٩، التي تتناول عقد مؤتمر عام لإعادة النظر في الميثاق، فإن حساب الأغلبية اللازمة يتم على أساس عدد أعضاء الأمم المتحدة: ففي السنوات العشر الأولى كانت هي أغلبية الثلثين، ومنذ ذلك الحين صارت أغلبية بسيطة من عدد أعضاء الأمم المتحدة، وليس عدد الأعضاء الحاضرين والمشتركين في التصويت.

ولا حاجة بنا إلى القول إن أي قرار يتعلق بزيادة عدد أعضاء مجلس الأمن يرتبط ارتباطا جوهريا بتعديل الميثاق، ومن ثم يخضع لعتبة صنع القرار المشار إليها في المادة ١٠٨ من الميثاق. وهذا الاستنتاج وحده هو الذي سيتماشى مع نص وروح الميثاق.

إن رؤساء الدول أو الحكومات الأعضاء في حركة عدم الانحياز، إدراكا منهم لهذا الاستنتاج، أكدوا مجددا تصميمهم، قبل شهرين فقط في اجتماعهم في ديربان بجنوب أفريقيا، على أن

"أي قرار يترتب عليه إجراء تعديل في الميثاق يجب أن يتخذ بأغلبية ثلثي أعضاء الأمم المتحدة المشار إليها في المادة ١٠٨ من الميثاق". (الوثيقة الختامية لمؤتمر القمة الثاني عشر لحركة عدم الانحياز، الفصل الأول، الفقرة ٦٥)

إن مشروع القرار A/53/L.16 هو تعبير حرفي - كلمة بكلمة - عن موقف حركة عدم الانحياز في هذا الصدد. ولا حاجة بي أن أذكر الجمعية العامة بأنه قد اعتمد على أرفع مستوى ممكن، مستوى رؤساء الدول أو الحكومات.

وخلال الأيام القليلة الماضية، فإن مقدمي مشروع القرار A/53/L.16، استمعوا خلال جهودهم الجارية للعمل على اعتماد مشروع القرار بتوافق الآراء، إلى عدة آراء وشواغل تتعلق بمشروع القرار. وأود الآن أن أبدد بعض هذه الشواغل في محاولة صادقة من مقدمي المشروع لتوضيح الحالة.

أولا، مشروع القرار A/53/L.16 مشروع قرار ذو طابع إجرائي. وهو لا يمس المسائل المضمونية أو ينتهكها بأي طريقة ولا يخل بموقف أي وفد فيما يتعلق بإصلاح مجلس الأمن وتوسيعه. ويهدف مشروع القرار إلى كفالة البت بأغلبية ذات مصداقية من مجموع أعضاء الأمم المتحدة في المسألة ذات الأهمية الحيوية، مسألة تكوين مجلس أمن قد جرى إصلاحه، كما تنص على ذلك المادة ١٠٨ من الميثاق. إن أي بلد يرغب في دخول مجلس الأمن - سواء بوصفها عضوا دائما أو غير دائم - أو أي بلد يرغب في إصلاح المجلس بأية طريقة - فيما يتعلق بحق النقض أو أساليب العمل أو أية مسألة في المجموعة الأولى أو المجموعة الثانية - عليه أن يدخل من البوابة الرئيسية، أي عبر المادة ١٠٨ من الميثاق. ودبلوماسية الأبواب الخلفية لا يمكن أبدا أن تحل محل الأغلبية المطلوبة التي ينص الميثاق عليها.

ثانيا، لقد قررت الجمعية العامة أن الفريق العامل المفتوح باب العضوية المعني بمسألة التمثيل العادل في مجلس الأمن وزيادة عدد أعضائه والمسائل الأخرى المتصلة بمجلس الأمن يجب أن يواصل عمله على أساس الاتفاق العام وأن يقدم تقريرا قبل نهاية الدورة الثالثة والخمسين. ومن ثم ليس من المقبول عرض مشاريع قرارات بشأن المضمون. وسواء سميت مشاريع القرارات هذه مشاريع قرارات إطارية أو مفهومية فذلك أمر غير مهم حقيقة. بيد أن الشائعات لا تزال تسمع بأن هذه المحاولات ينظر فيها. ومشروع القرار A/53/L.16 يهدف إلى كفالة أنه متى ما قدم مشروع قرار بشأن المضمون، فإن المقتضيات الدستورية المنصوص عليها لتعديلات الميثاق يجب أن تراعى بإخلاص. وهكذا، فإن غرض وفلسفة مشروع القرار A/53/L.16 هما - وأؤكد على هذا - تطبيق مقتضيات الميثاق الواردة في المادة ١٠٨.

ولهذه الاعتبارات أكد رؤساء دول أو حكومات حركة عدم الانحياز تأكيدا مجددا في ديربان موقف الحركة فيما يتعلق بعتبة اتخاذ القرار في الجمعية العامة؛ كما يتضح في مشروع القرار هذا. وأود أن أشدد على هذه الحقيقة الأساسية بوضوح تام. إن مشروع القرار A/53/L.16 منقول بدقة من الفقرة ٦٥ من الوثيقة الختامية لمؤتمر قمة ديربان. وهذه حقيقة ينبغي لنا جميعا أن ندركها.

ثالثا، بدون مشروع القرار A/53/L.16، من الممكن للجمعية العامة اعتماد عنصر ينطوي على تعديل الميثاق فيما يتعلق بتوسيع مجلس الأمن وإصلاحه بأصوات قليلة تبلغ ٧٠ أو ٨٠ صوتا أو أقل. ومن الواضح، كما أشرت في بداية بياني، أن ذلك من شأنه أن يكون مخالفا لنص الميثاق وروحه. وينبغي أيضا أن نتذكر، في هذا السياق، أن

اقتراحا معينا تقدم به رئيس الجمعية العامة في دورتها الحادية والخمسين طرح ما سمي بنهج الخطوتين. ولو لم يقدم اقتراح مثل الذي أصبح معروفا بمشروع القرار الإطاري أو المفهومي، ربما ما كان ليقترح مشروع القرار A/53/L.16.

إن الميثاق ينص على نهج من خطوة واحدة. ولا يمكن حقا تعديل الميثاق ما لم تتبع أحكام المادة ١٠٨ وتراعى بالكامل. وفي هذا السياق، ينبغي أن نتذكر أن السابقة الوحيدة حدثت في عام ١٩٦٣ فيما يتعلق بتوسيع مجلس الأمن، عندما عدلت المادتان ٢٣ و ٢٧ من الميثاق. واعتمدت الجمعية العامة هذين التعديلين في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٣ ودخلا حيز النفاذ في ٣١ آب/أغسطس ١٩٦٥. وقد صوتت الجمعية العامة على مشروع قرار أصبح فيما بعد تعديلا. ولم يحاول أحد حينئذ القيام بخطوة أولى وخطوة ثانية، وضع مشروع قرار إطاري أو مشروع قرار مفهومي. فلم يتخذ سوى قرار واحد.

رابعا، أعرب البعض عن الرأي أن هذه المسألة قد نوقشت بالفعل في الفريق العامل وأنها ينبغي أن تواصل مناقشتها في ذلك المحفل. ورد مقدمي المشروع على ذلك الرأي هو أن مشروع القرار A/53/L.16، بسبب طبيعته الإجرائية، لا يمس أية مسألة مضمونية تتصل بإصلاح وتوسيع مجلس الأمن نوقشت في الفريق العامل، وأنه ليس موجها ضد تطلعات أية منطقة أو أية دولة عضو. إن مشروع القرار ذلك يكرر حقا في الفقرة ٣ من منطوقه أن الفريق العامل المفتوح باب العضوية سوف يواصل أعماله في عام ١٩٩٩ لبحث جميع المقترحات. إضافة إلى ذلك، بوسعنا جميعا الذين تابعنا مداولات الفريق العامل في الدورة الماضية أن نشهد على الوقت الطويل الذي استغرقه النقاش بشأن العديد من المسائل الإجرائية. وفي الواقع فإن اعتماد مشروع القرار A/53/L.16 سينفخ الروح في عملية إصلاح مجلس الأمن، بالنظر إلى أن توضيح عتبة اتخاذ القرار في الجمعية العامة ستوفر حافزا جديدا لأعمالنا في الفريق العامل المفتوح باب العضوية وستمكن الفريق العامل من تركيز وقته على المسائل المضمونية المتعلقة بإصلاح مجلس الأمن وتوسيعه.

خامسا، من الممكن أن يسعى البعض لانتهاج السبيل الإجرائي لمواجهة مشروع القرار A/53/L.16 بادعاء أن اعتماده يقتضي أغلبية الثلثين. وسيعارض مقدمو المشروع أية محاولات من هذا النوع لأن مشروع القرار A/53/L.16 ذو طابع إجرائي محض.

سادسا، فيما يتعلق بانشغال البال بمعنى العبارة "أي قرار يترتب عليه إجراء تعديل في الميثاق"، أود أن أبدد جميع المخاوف. فالعبارة، التي ترد في الفقرة ٢ من منطوق مشروع القرار، تشير إلى أي قرار متعلق بمسألة التمثيل العادل في مجلس الأمن وزيادة عدد أعضائه والمسائل ذات الصلة التي تحتوي على معايير لتعديل في الميثاق أو على عناصر مزمع إدراجها في ذلك التعديل أو تؤدي إلى إمكانية اعتماد تعديلات في الميثاق. وأعتقد أن هذه نقطة هامة لأننا نفهم أن بعض الوفود له شواغل بشأن هذه المسألة بالتحديد.

ونظرا لكل هذه الاعتبارات، أقدم مشروع القرار A/53/L.16 بالنيابة عن مقدميه أملا في أن يعتمد بدون تصويت.

(تكلم بالعربية)

والآن أدلي ببيان بصفتي ممثلا لمصر.

تستأنف الجمعية العامة في هذه الدورة النقاش حول أحد أهم البنود المطروحة على جدول أعمالها، وهو بند "التمثيل العادل في مجلس الأمن وزيادة عدد أعضائه والمسائل ذات الصلة". ولعل العدد الكبير من المتحدثين في إطار هذا البند يعكس أهميته البالغة لكافة أعضاء الأمم المتحدة. وهذا أمر طبيعي ومنطقي، حيث أن البند لا يتعلق فقط بعملية إصلاح المنظمة الدولية، بل يتعداها الى إعادة تشكيل للنظام الدولي المعاصر برمته.

ولقد كان إدراك رؤساء وقادة دول حركة عدم الانحياز لما يمثله هذا الموضوع من أهمية خاصة، وما يعتريه من حساسيات، ولنتائجه التي من شأنها أن تسفر عن تداعيات ملموسة وطويلة المدى على شكل وفلسفة النظام الدولي وعلى توازن العلاقات الدولية بصفة عامة، ودور الأمم المتحدة ومصداقيتها بصفة خاصة - ذلك الإدراك كان وراء تأكيد الرؤساء والقادة على أن جهود إعادة تشكيل مجلس الأمن ينبغي ألا تخضع لأي إطار زمني مفروض.

ومع التسليم بأهمية معالجة هذا الموضوع كمسألة تحظى باهتمام عاجل فلا يمكن البت في هذه المسألة

قبل التوصل الى اتفاق عام بشأنها. وهذا الاتفاق العام هو نفسه الذي أكد عليه قرار الجمعية العامة المتخذ في الدورة الثامنة والأربعين والمنشئ للفريق العامل المعني بهذه المسألة. واتساقا مع هذا الموقف وادراكا لأهمية تحقيق الاتفاق العام المنشود في هذه المسألة الهامة، أعاد رؤساء وقادة دول عدم الانحياز في دربان التأكيد على أن أي قرار ينطوي على آثار ذات صلة بتعديل الميثاق لا بد أن يتم اعتماده بأغلبية ثلثي الأعضاء، استنادا الى المادة ١٠٨ من الميثاق.

لقد تعرضت بالتفصيل لهذا الموضوع في البيان الذي أدليت به باسم الدول المتبنية لمشروع القرار، ومن ثم لن أكرر نفس الحجج في سياق بياني هذا، وسأكتفي بالخلاصة.

إن أي محاولة لاعتماد قرار من الجمعية العامة يحوي عناصر أو معايير تسعى وتهدف الى تعديل الميثاق أو يهدف الى تضمينها في تعديل مستقبلي للميثاق، يجب معاملتها على أنها تعتبر بمثابة تعديل للميثاق من حيث أساس حساب الأغلبية المطلوبة. واستطرادا لهذا المفهوم الذي حدده الميثاق، فإن أي محاولة لاعتماد مثل هذه العناصر، أيا كانت المسميات، يجب أن تخضع لأحكام المادة الثامنة بعد المائة. هذا هو الاستنتاج الوحيد الذي يتفق مع نص وروح الميثاق. وهو، كما سبق أن ذكرت، الاستنتاج الذي تتبناه حركة عدم الانحياز، والموقف الذي تلتزم به مصر. ومن هنا كانت مشاركة مصر في تبني مشروع القرار المطروح اليوم.

واسمحوا لي أن أطرح سؤالا: من له مصلحة في معارضة قرار يطالب بالتطبيق الحرفي لأحكام الميثاق بشأن التعديلات؟ أليست الاجابة بكل صراحة أن من يتبنى هذا المسعى يرغب في التهرب من أحكام الميثاق حول اعتماد التعديلات، وأن هذا التهرب قائم على معرفة أنه لا تتوافر حاليا الأغلبية التي ينص عليها الميثاق لاعتماد أي تعديل له.

أنتقل إلى موضوع إصلاح مجلس الأمن. وقد أفرد السيد عمرو موسى، وزير خارجية مصر، في كلمته أمام الجمعية العامة في بداية أعمال هذه الدورة، الأسس التي ينطلق منها الموقف المصري تجاه موضوع إعادة هيكلة مجلس الأمن. وهي نفس الأسس التي تستند عليها حركة عدم الانحياز، ومنها، ضرورة تناول مسألتي إصلاح أساليب عمل المجلس وزيادة عضويته في إطار متكامل؛ في صفقة متكاملة. وأود في هذا السياق على وجه الخصوص إبراز أن مسألة إصلاح أسلوب عمل المجلس لا تقل بأي حال في أهميتها عن مسألة زيادة عضويته. بل إن مصر تعتبرها أكثر أهمية. ويمكن القول إن مناقشات الفريق العامل المفتوح العضوية قد أوضحت أن هناك تقاربا في الآراء حول المسائل المتصلة بأساليب عمل المجلس. ونرجو أن يتم البناء على هذا التقارب الواسع في الآراء، وترجمته الى نصوص واضحة عند استئناف أعمال الفريق العامل في العام القادم.

واسمحوا لي في هذا السياق أن أشير الى الورقة التي قدمتها الدول العشر غير دائمة العضوية بمجلس الأمن في كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٧، والتي دعت فيها الى بدء عملية إعادة النظر في النظام الداخلي المؤقت الذي شهد إدخال آخر تعديل عليه عام ١٩٨٢. وتجدر الاشارة هنا الى أن النظام الداخلي المؤقت نفسه للمجلس أصبح في واقع الأمر في حالة شلل كامل من الناحية العملية وغير مطبق، حيث أن عمل المجلس بأكمله يتم من خلال المشاورات غير الرسمية. والواقع أن مجلس الأمن يعمل الآن في غياب الاطار القانوني الذي يمثله النظام الداخلي.

يقودني الحديث عن أساليب عمل المجلس الى إحدى أهم المسائل في هذا الإطار وهي مسألة حق النقض، الذي يتمتع به عدد محدود من الدول لأسباب تاريخية، والذي لم يتم حتى الآن تحديد نطاق استخدامه. وإن النظام الداخلي لا يزال مؤقتا بالرغم من مرور أكثر من نصف قرن على إنشاء مجلس الأمن وهذا مرده عدم تحديد نطاق استخدام حق النقض.

ومن هنا كان موقف رؤساء وقادة دول عدم الانحياز الداعي الى مراجعة سلطة حق النقض منذ أكثر من ٢٠ عاما، ثم التأكيد في قمة قرطاجنة عام ١٩٩٥ وأيضا في قمة دربان هذا العام، على أنه يجب العمل على إضفاء الديمقراطية على الأمم المتحدة، ومن ثم يجب الحد من حق النقض تمهيدا لإلغائه في المستقبل. وقد نوهت قمة دربان على وجه التحديد بضرورة تعديل الميثاق وقصر استخدام حق النقض على الاجراءات المتخذة في اطار الفصل السابع من الميثاق. ولقد عكست مناقشات الفريق العامل حول هذه المسألة تأييدا واسعا لموقف حركة عدم الانحياز. كما قدمت في هذا الاطار ورقات عمل وأفكار محددة كثيرة. ولا شك أن أبسط قواعد الديمقراطية تقتضي أخذ التأييد الواسع الذي تحظى به فكرة الحد من سلطة حق النقض في الاعتبار، كخطوة على الطريق

الصحيح. ونأمل أن تتم ترجمة ذلك بوضوح عند استئناف الفريق العامل أعماله في العام القادم.

من أساليب عمل المجلس أنتقل الى مسألة زيادة العضوية التي يجب أن تهدف الى معالجة الخلل القائم حاليا في تمثيل الدول الأعضاء في المجلس وفي عدم التوازن في تشكيل المجلس. وليس أدل على هذا الخلل اليوم من أن دول عدم الانحياز، التي يبلغ عددها ١١٤، أي ما يقرب من ثلثي أعضاء الأمم المتحدة، يمثلها الآن في المجلس ٤ أعضاء فقط - وأوكد: مائة وأربع عشرة دولة يمثلها أربعة أعضاء فقط - أي أقل من ثلث أعضاء المجلس. ومن هنا فإن أي توسيع للمجلس لا بد وأن يعالج هذا الخلل في التوازن، وأن يستند على مبدأي التمثيل الجغرافي العادل والمساواة في السيادة بين الدول.

ومصر في هذا السياق تلتزم بموقف عدم الانحياز الداعي الى زيادة العضوية بما لا يقل عن ١١ عضوا، وترفض أي محاولة، أيا كانت صيغتها، لزيادة عضوية المجلس بصورة جزئية، أو زيادة أعضاء المجلس بصورة انتقائية. كما تلتزم مصر في هذا الصدد بما أقرته القمة الأفريقية في هراري، العام الماضي، بشأن تخصيص خمسة مقاعد غير دائمة ومقعدين دائمين للقارة الأفريقية، على أن يتم التناوب عليهما وفقا لمعايير يتفق عليها في إطار المجموعة الأفريقية.

لقد أوضحت مناقشات الفريق العامل حول مسألة توسيع المجلس أنه ما زال هناك تفاوت كبير في الآراء، وتباعد ملحوظ في مواقف الدول الأعضاء تجاه الأفكار المعروضة في هذا الشأن، لا سيما المتصل منها بزيادة فئة العضوية الدائمة. وبرزت صعوبات عديدة تعوق التوصل حاليا الى اتفاق حول هذه المسألة، منها ما يتصل بتسمية الدول المؤهلة لشغل هذه المقاعد، أو حتى التناوب عليها، ومنها ما يتصل بالاتفاق على معايير اختيار مثل هذه الدول، فضلا عن الآثار السلبية التي تعود على عمل المجلس نتيجة احتمال زيادة عدد الدول التي تملك سلطة استخدام حق النقض المتصلة بطبيعة المقاعد الدائمة. وتجدر الاشارة هنا الى الرأي الذي يعارض بصفة عامة مبدأ إضفاء سلطة حق النقض على أية دولة أو مجموعة دول ما لم يتم تحديد نطاق استخدام حق النقض.

هذا الواقع يدلل من ناحية على الحاجة الى مزيد من الوقت لدراسة وتحليل الأفكار المطروحة في هذا الشأن بطريقة موضوعية هادئة. ولا شك أن الفريق العامل هو المحفل المناسب لذلك. ومن ناحية أخرى، وإبرازا لما أظهرته مناقشات الفريق العامل من تقارب واسع في الآراء حول بعض الموضوعات المطروحة على جدول أعماله، فإن الأمر يدفعنا إلى التفكير في ما يطلق عليه "الموقف البديل" (fall-back position) لدول حركة عدم الانحياز، كما قدم في ورقة عام ١٩٩٥، وهو أنه، في حالة عدم وجود اتفاق على فئات أخرى من العضوية، فإن التوسيع يجب أن يقتصر في الوقت الحالي على فئة العضوية غير الدائمة. وتجدر الاشارة الى أن هذا الموقف لا يحجر على الاستمرار في مناقشة أفكار التوسيع في الفئات الأخرى، التي يمكن، بل يجب الاستمرار في مناقشتها بهدوء وموضوعية الى أن يتم التوصل الى الاتفاق المنشود بشأنها.

لقد قررت الجمعية العامة عند اعتمادها المقرر ٤٩٠/٥٢ في آب/ أغسطس الماضي بتوافق الآراء، أن يواصل الفريق العامل المعني بالمسألة أعماله خلال هذه الدورة. ونحن نتطلع الى ذلك. ونأمل أن يأخذ الفريق العامل في الاعتبار ما أعربنا عنه من ملاحظات في هذا المحفل عند استئناف الفريق أعماله. ويمكن للجمعية التعويل الكامل على تعاون وفد مصر لتحقيق هذا الهدف.

ختاما، اسمحوا لي أن أشير الى أمل مصر أن يعتمد مشروع القرار A/53/L.16 بتوافق الآراء، وأن تأخذ الجمعية العامة بزمام المبادرة باتخاذ القرار اللازم في أقرب فرصة ممكنة. وأرجو المعذرة عن الإطالة.

السيد يلتشينكو (أوكرانيا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): يحيط وفدي علما بمشروع القرار A/53/L.16، المقدم في إطار البند ٥٩ من جدول الأعمال، وبعرض ممثل مصر له. ونحيط علما أيضا بالتعديلات المقدمة على مشروع القرار هذا والواردة في الوثيقة A/53/L.42.

بناء على ذلك، اسمحوا لي أن أسجل موقفنا رسميا. لما كنا جميعا نعرف أن التوافق في الآراء على هذين المقترحين ليس متوفرا، فمن الأهمية بمكان عمل كل ما يمكن عمله لتجنب طرح المشروعين على التصويت.

ومضمون المقترحين ليس السبب الرئيسي لشعورنا بالقلق. فالاقتراحان يتضمنان عناصر نؤيدها تأييدا كبيرا، وإن كان وفدي يعتقد أن صياغتهما يمكن تحسينها. لكننا، في هذه المرحلة، لا نعتزم الادلاء بتعليقات على مضمونهما.

كما أن ظهور مشاريع قرارات متعلقة بإصلاح مجلس الأمن ليس السبب في رد الفعل السلبي الذي تولد لدينا. إننا نسلم بالحاجة الماسة الى إدخال عناصر حفازة يمكن أن تنجز تقدما في عملية صنع القرار، وسيكون من التطورات المرحب بها إذا أدى الاقتراحان المقدمان الى الدفع بهذا الهدف قدما.

ما لا يروق لنا - إذا كانت عبارة "لا يروق لنا" قوية بالقدر الذي يعبر عن رد فعل وفدي - هو أن التصويت على هذين الاقتراحين سيؤدي بلا شك الى مجابهات بين الدول الأعضاء لا يرغب فيها أحد وسيدمر مناخ الثقة الذي تمكنا من استعادته أثناء الدورة السابقة للجمعية العامة.

وفي هذا الصدد لا بد من التذكير بأن الجمعية العامة كانت في العام الماضي تواجه نفس الحالة تقريبا؛ إلا أن رئيسها ميز بفطنة منذ البداية العواقب المدمرة التي يمكن أن تترتب على المقترحات التي كانت مطروحة للبحث في الجلسات العامة. وقد ساعدت جهوده الحيوية على تجنب المجابهة وأدت إلى الاتفاق على ألا تتخذ الجمعية أي قرار بشأن هذا البند. وحل المشكلة هذا حظي بتقدير بالغ من جميع الوفود، بما في ذلك الوفود المتبنية للمقترحين المقدمين.

لقد أثبتت السابقة التي سجلتها الدورة الماضية وجود طريق لتجنب حالات الاختلاف التي لا لزوم لها. وإذا كنت أفهم الممارسات المستقرة في الجمعية العامة فهما صحيحا، فيجب علينا أولا أن نجري مناقشة لهذا البند؛ وبعدئذ فقط يمكن أن ننظر في المقترحين السالفي الذكر. بهذه الطريقة سيتوفر للوفود الوقت لمزيد من التشاور، تمهيدا لبلوغ أرضية مشتركة بشأن الموضوع.

ويشعر وفدي بيقين مطلق بأن توافق الآراء الذي تسعى الجمعية العامة الى بلوغه على مضمون عملية إصلاح مجلس الأمن يحفل التوصل إليه بمشاكل كثيرة. هذه حقيقة مؤسفة، ولكن من الأفضل الاعتراف بها بدلا من الوقوع في ضلال توقعات غير واقعية. والنتيجة الواضحة هي أن الجمعية العامة سيتحتم عليها ذات يوم أن تواجه هذه المسائل.

ونحن، في ذات الوقت، مقتنعون بنفس القدر بأنه قد يتسنى بلوغ توافق في الآراء حول وجهات النظر المطروحة في مشروع القرار A/53/L.16 والتعديلات المقترحة عليه - وأود هنا أن أشدد على أننا لا بد من أن نحقق توافق الآراء هذا. ولو أدى الاهتداء بالمنطق السليم والحكمة السياسية الى عقد مشاورات إضافية للتوصل الى قرار إجماعي على المقترحين، فإن وفد أوكرانيا مستعد للمساهمة في هذه الجهود من خلال طرح عدد من الاقتراحات الملموسة.

بعد هذا أود أن أتقدم بمساهمة وفدي في مناقشة البند قيد البحث من جدول الأعمال.

ومما لا يقبل الجدل أننا نشهد اهتماما نشطا ومطردا بالبند قيد النظر. وينبغي أن يعتبر هذا الاهتمام في المقام الأول بمثابة إعادة تأكيد رفض الأغلبية الساحقة من أعضاء الأمم المتحدة للقبول بالوضع الراهن القائم منذ زمن في الجهاز الذي تعهد إليه المسؤولية الرئيسية عن صون السلم والأمن الدوليين.

لقد مضى عشرون عاما على إدراج مسألة إصلاح مجلس الأمن في جدول أعمال الجمعية العامة. وطيلة خمس سنوات متتالية تمت مناقشة مختلف جوانب هذا الإصلاح باستفاضة داخل الفريق العامل المفتوح باب العضوية الموكول إليه معالجة هذه المسألة. وقبل ثلاث سنوات، تعهدت الدول الأعضاء بأنه ينبغي

> "زيادة عضوية مجلس الأمن ومراجعة أساليب عمله مراجعة مستمرة على نحو يؤدي إلى زيادة تدعيم قدرته وفعاليته ويعزز طابعه التمثيلي ويرفع مستوى كفاءته في العمل وكذا شفافية أعماله". (القرار ٦/٥٠، إعلان بمناسبة الذكرى السنوية الخمسين لإنشاء الأمم المتحدة، الفقرة ١٤)

ومع ذلك، وفيما نجتمع في هذه الدورة الثالثة والخمسين للجمعية العامة، يتعين علينا أن نعترف بأن السؤال الأساسي عن كيفية النهوض بمجلس الأمن الذي لدينا الآن إلى جهاز يكون أكثر تمثيلا وشفافية، ولكن ليس أقل كفاءة، يظل من دون جواب. ويجد عديدون بيننا، بما في ذلك وفد بلادي بالذات، من الصعوبة بمكان إضفاء شعورنا العميق بخيبة الأمل إزاء الركود الظاهر في عملية السعي إلى اتخاذ القرار.

ومع ذلك، فإن موقف أوكرانيا الثابت من الحاجة إلى إيجاد مجلس أمن مصلح يظل أيضا من دون تغيير. وثمة بعض الأسباب لذلك. فمن جهة، لأوكرانيا مصلحة وطنية مباشرة في هذا المسعى، ذات علاقة مباشرة باعتبارات الأمن القومي. ويجب أن نعزز قدرة مجلس الأمن بوصفه الضامن الأكثر عولا وفعالية للعلاقات الدولية الخالية من أي نوع من أنواع القهر أو استعمال القوة، ولتسوية المنازعات الدولية بالوسائل السياسية السلمية فحسب، وللعمل الجماعي النشط الذي يضطلع به دائما من أجل تفادي أي تطور يعرض السيادة الوطنية للخطر أو يهدد الاستقرار العالمي.

ومن جهة أخرى، لا تريد بلادي أن تظل على حدة بوصفها مجرد متلقية للأمن الذي أثمرته جهود المجتمع الدولي. وإن تقديم إسهامنا في توليد الأمن العالمي يحظى بأولوية عليا في سياستنا الخارجية اليوم. والأسباب نفسها التي حدت بأوكرانيا لاتخاذ قرارها بالسعي لانتخابها في العام المقبل للعضوية غير الدائمة في مجلس الأمن للفترة ٢٠٠٠ - ٢٠٠١ تفسر عزمنا على كفالة إيجاد مقعد إضافي غير دائم لمجموعة أوروبا الشرقية في العضوية الموسعة لذلك الجهاز الهام جدا التابع للأمم المتحدة.

وإنني على يقين بأن المصالح الهامة لدى الأغلبية الساحقة من الدول الأعضاء إزاء الحاجة إلى هذا الإصلاح متطابقة مع مصالح بلادي أو شبيهة بها. ويبدو أن أحدا لا يشك عمليا في إلحاحية هذا الإصلاح بوصفه الوسيلة الوحيدة لكفالة أن يواصل مجلس الأمن أعماله في القرن المقبل باعتباره سلطة دولية عليا تعالج مسائل السلام والأمن.

وهل ينبغي لشعورنا بالإحباط إزاء الوتيرة البطيئة لهذا الإصلاح أن يثنينا عن السعي إلى مواصلة البحث عن إيجاد مبادئ عريضة تكون مقبولة عموما لحل هذه المسألة الأساسية؟ والجواب الواضح من وفد بلادي هو "لا". فهذا الإصلاح جدير بألا ندخر من أجله أية جهود حثيثة؛ ويجب أن يمضي قدما على الطريق المؤدي إلى تحقيق هذا الهدف - خطوة فخطوة - وإنشا فإنشا. لهذا السبب نقدر حق التقدير الإسهام الذي قدمه في تجربة الإصلاح هذه الفريق العامل المفتوح باب العضوية وذلك خلال الدورة السابقة التي عقدتها الجمعية العامة.

وعلى الرغم من أن العالم الخارجي لم يشهد أي تقدم متوقع في الجهود الرامية إلى تحقيق عملية الإصلاح، فقد استطاع الفريق العامل أن ينظر في جميع المسائل المتعلقة بتحول مجلس الأمن بطريقة شاملة ومنظمة ومستفيضة للغاية. والنتائج التي أسفر عنها هذا العمل الهام تظهر بدقة في المرفقات بتقرير الفريق العامل.

ولا يسعني إلا أن أعرب عن شعورنا بالاعتزاز بالإسهام الشخصي الهام الذي قدمه سلفكم، سيدي الرئيس، الذي هو أحد ابناء بلدنا، بدعم بناء من جميع الوفود عمليا، في تهيئة جو مؤات وحافز يتيح لنا أن نكمل هذا العمل بحماس وعزيمة وطاقة جديدة.

ونود أيضا أن نعترف بالجهود المفيدة جدا التي بذلها السفيران بريتنشتاين، ممثل فنلندا، وجاياناما، ممثل تايلند، ونواب الرئيس السابقون للفريق العامل المفتوح باب العضوية. لقد تأثرنا بتفانيهم من أجل إنجاز الولاية التي يضطلع بها الفريق العامل. ويحدونا أمل وطيد في أن يواصل الفريق العامل، فيما يستأنف أعماله خلال الدورة الراهنة، استخلاص المنفعة من خبرته الرائعة وكفاءته التي لا تضاهى في معالجة المسألة.

إن السنة الخامسة من المداولات داخل الفريق العامل قد أسفرت عن دليل دامغ على أن وقت المناقشات النظرية والمناقشات العقيمة قد ولى. وإلا فإننا محكومون بمواصلة هذه الممارسة التي لا نهاية لها لدون تحقيق أي هدف. ورئيس الدورة الثانية والخمسين للجمعية العامة خلص إلى النتيجة نفسها تماما في تقييمه الصريح جدا والموضوعي - في نظرنا - للحالة عموما في عملية البحث عن اتخاذ القرار، وهو التقييم الذي أجراه بتاريخ ٢٤ آب/أغسطس ١٩٩٨. وقد قال بحق

> "إذا كانت الحاجة إلى استكشاف شيء بعد خمس سنوات من المناقشات المكثفة لا تزال قائمة فربما يكون استكشاف قدرتنا على أن نرى ما يتجاوز مصالحنا القومية، واستعدادنا لقياس هذا الإصلاح إزاء الحتميات التاريخية لعالم اليوم". (A/52/PV.91، الصفحة ٧)

لذلك، فإن أجدى طريقة لكسر الجمود في هذه العملية تتمثل في البدء بمرحلة جديدة نوعيا من

المداولات في الفريق العامل، ينبغي أن تركز على مناقشة مسودات شاملة لقرار يتخذ في نهاية المطاف بشأن جوهر إصلاح مجلس الأمن. ونظرا لوجود خلافات تتعذر تسويتها، وحتى مفاهيم يستبعد الواحد منها الآخر عن هذا الإصلاح، فمن الواضح أن المشاريع الأولى لهذه المسودات لا يمكن إعدادها ضمن بنية الفريق العامل ومع ذلك، فعلى الفريق العامل نفسه أن يناقش جدوى هذه المقترحات بعد طرحها. ويصر وفد بلادي على إجراء المفاوضات الفعلية بروح الشفافية القصوى وداخل تلك الهيئة.

والواضح أنه ينبغي لهذه المسودات في النهاية أن تخضع للاختبار في الجمعية العامة. وفي هذا الصدد، يؤيد وفد بلادي النهج الذي نال تأييدا واسع النطاق ومفاده أن القرارات الموضوعية المتعلقة بمسألة توسيع مجلس الأمن وإصلاح أساليب عمله - حتى لو لم تتضمن مقترحات مباشرة لإجراء تعديلات على الميثاق - يجب أن تحظى بأكبر قدر ممكن من التأييد، ويقينا ليس بأقل من ثلثي أغلبية أعضاء الأمم المتحدة.

ويعتقد وفد بلادي أن اتخاذ قرار يقتضي أن تحظى بتأييد ثلثي أغلبية أعضاء الأمم المتحدة كعتبة مطلوبة لهذه القرارات، من شأنه أن يكون الخطوة الصحيحة التي تقربنا من أن يؤتي هذا الإصلاح ثماره.

ومع ذلك، ومثلما أكدته في بداية بياني، فإن وفد أوكرانيا يعتقد اعتقادا قويا أن هذا القرار يتعين أن يتخذ بتوافق الآراء، وجميع الأسباب تدعو إلى الاعتقاد بأن توافق الآراء هذا ممكن.

السيد تانتش (تركيا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): إن إصلاح مجلس الأمن لا يزال يشكل إحدى المهام الأكثر أهمية وصعوبة المعروضة على هذه الهيئة العالمية. ولا يسعنا أن نغفل حقيقة أن نتيجة هذه العملية ستكون لها آثار طويلة الأجل في المنظمة وفي جميع الدول الأعضاء على حد سواء طوال سنوات عديدة مقبلة. لذلك، يتعين على كل واحد منا أن يزن خياراتنا بحصافة وأن يتجنب اتخاذ قرارات قبل أوانها من شأنها أن تعرض إمكان تحقيق إصلاح حقيقي للخطر.

وما فتئنا منذ البداية وطيلة سنوات نناقش هذه المسألة. لقد أكدت تركيا مرارا وتكرارا تأييدها إجراء إصلاح حقيقي وشامل لمجلس الأمن. ونحن لا نزال نرى أن هذا الإصلاح يجب أن يتصدى لاحتياجات المنظمة، وينسجم مع التوقعات المبررة لجميع الدول الأعضاء ويجسد التغيرات الأساسية التي أعادت تشكيل الخريطة السياسية الدولية.

ونحن نؤيد وجهة النظر التي ترى أن الهدف الأساسي لهذه العملية يجب أن يتمثل في زيادة كفاءة وفعالية مجلس الأمن وتقوية طابعه التمثيلي والديمقراطي والمساءلة. ونحن نتشاطر الرغبة العامة لدى الدول الأعضاء في تعزيز الطابع التمثيلي للمجلس وزيادة الشفافية وإرساء الديمقراطية في أساليب عمله. ونعتقد أيضا بأن توسيع المجلس وحده من شأنه أن يقصر عن كفالة مشاركة أكثر إنصافا وأكثر تمثيلا في عمله، ولذا فإننا نؤيد نظاما منصفا وعمليا للتناوب.

وإن إنفاق ما يزيد عن خمس سنوات على المناقشات المتعلقة بالمسألة دل على أن إصلاح المجلس يسير بانتظام كمسألة تستحق اهتماما عاجلا. ومناقشتنا في الفريق العامل المفتوح باب العضوية في العام المنصرم مكنتنا من تغطية قسم كبير من جانب هام من جوانب الإصلاح المتصل بتحسين أساليب عمل المجلس. والقسم الأكبر من المقترحات المقدمة والواردة في مرفقات تقدير الفريق العامل يشهد على التوافق الواسع النطاق في الآراء بشأن الحاجة إلى اتخاذ إجراءات أكثر شفافية وديمقراطية. إلا أن المناقشة نفسها أبرزت على حد سواء أن الانقسامات العميقة لا تزال قائمة بشأن طرائق الإصلاح المتوخى. ويبدو أننا لا نزال أبعد ما يكون عن التوصل إلى وصفة يجري بموجبها توسيع يحظى باتفاق عام ضروري لإصلاح له هذا الطابع.

ونرى أن الفريق العامل المفتوح باب العضوية هو المحفل الوحيد المناسب لجهودنا. ولهذا فإننا نؤيد استمرار عمل الفريق.

ونعتقد اعتقادا قويا أن هذه المهمة، وهي الأخطر على مدى سنوات، لتعزيز دور المجلس وسلطته الأخلاقية لا يمكن التعجيل بها وفاء بالموعد النهائي المفروض، وبخاصة عندما يكون من الواضح تماما أن الدول الأعضاء تحتاج إلى مزيد من الوقت لإيجاد حلول تفي بتوقعات القطاع الأكبر من الدول الأعضاء في الأمم المتحدة - وبعبارة أخرى، قبل أن يكون بالإمكان التوصل إلى اتفاق عام.

ولم نكن في أي وقت من الأوقات نعارض تطلعات أية دولة عضو في هذه العملية. ومع ذلك، فإننا نؤمن بالمبدأ الأساسي الذي تنطوي عليه هذه المسألة. فلا ينبغي إهمال الإرادة الجماعية للدول الأعضاء في الأمم المتحدة بشأن مسألة بهذه الأهمية الحاسمة. ولا ينبغي استخدام إصلاح مجلس الأمن كوسيلة لتعزيز مصالح قلة من الدول ضد مصلحة أغلبية الدول. وليست هذه بالتأكيد الطريقة التي نفسر بها هدف هذه العملية. فإصلاح مجلس الأمن يجب أن يتحقق بما يتوافق مع المثل الديمقراطية التي ندافع عنها.

وينقلني هذا إلى جانب ذي أهمية أساسية من المسألة: الأغلبية المطلوبة لاتخاذ القرارات المتعلقة بإصلاح مجلس الأمن. لقد أكدت تركيا باستمرار على أن أي قرار يترتب عليه إجراء تعديل في الميثاق يجب أن يتخذ بأغلبية الثلثين من جانب جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة على النحو المشار إليه في المادة ١٠٨ من الميثاق. والواقع أن أغلبية كبيرة جدا من الدول الأعضاء أعربت بوضوح عن تأييدها لهذا النهج أثناء مداولات الفريق العامل التي جرت هذا العام، ناهيك عن حقيقة أن هذا الموقف الواضح هو موقف حركة بلدان عدم الانحياز. ويفرض الحس السليم أنه لا يمكن تصور تحقيق إصلاح تترتب عليه هذه الآثار من خلال تأييد وموافقة دول أعضاء عددها أقل من ١٢٤. فكيف يمكن أن تخدم الشرعية بأي شيء يكون دون هذه العتبة؟

وتمشيا مع الاعتبارات التي أوجزت آنفا شارك وفد بلدي في تقديم مشروع القرار A/53/L.16. ومشروع القرار A/53/L.16، وهو مشروع قرار إجرائي أساسا، يرمي إلى إثبات أن أي قرار يؤدي بالتأكيد إلى إجراء تعديل في الميثاق يجب أن يستند إلى أغلبية موثوق بها وأن يمثل بصدق الإرادة الجماعية للدول الأعضاء في الأمم المتحدة. وهو لا يحكم مسبقا بأية طريقة على نتائج عملية الإصلاح ولا يمس بأية طريقة بهذه النتائج. فهو سيكفل أن يتحقق توسيع مجلس الأمن على أساس ناجع ووطيد من التأييد. ونعتقد أن اعتماده من جانب الجمعية العامة عند انتهاء مناقشتنا بشأن هذا البند سيوفر زخما جديدا لعملية إصلاح مجلس الأمن.

السيد أمورم (البرازيل) (ترجمة شفوية عن الاسبانية): اسمحوا لي أن أتقدم إليكم، سيدي، ببعض عبارات التقدير، إذ أن هذه هي المرة الأولى التي اجتمع فيها وإياكم في قاعة الجمعية العامة. وأنه لمن الأهمية بمكان بالنسبة لي أن أنقل إلى بلدكم، أوروغواي، تقديرنا الكبير. ونحن مقتنعون بأنكم تبذلون أقصى جهودكم وستستمرون في بذلها لضمان التوصل إلى توافق في الآراء بشأن الإجراءات التي تنظم عملنا. ونحن متأكدون من أن بإمكاننا التعويل على حكمتكم لتحقيق هذا الهدف.

(تكلم بالانكليزية)

لقد كان إصلاح مجلس الأمن من بين التطلعات المتشاطرة والأهداف المشتركة لجميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة طوال معظم العقد الحالي. وأدرجته في صدارة جدول أعمال المنظمة مجموعة مشتركة من الوفود ذات الطابع التمثيلي اشتملت على بضع وفود من البلدان النامية، التي اغتنمت الفرصة التاريخية التي أتاحتها نهاية الحرب الباردة. وكان الهدف أساسا بسيطا وراق لجميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة. ولا يزال الهدف اليوم نفسه. فعن طريق جعل مجلس الأمن أكثر تمثيلية ومساءلة نزيد من شرعيته وسلطته مما يمهد لمزيد من التعاون المتعدد الأطراف في إنشاء نظام عالمي أكثر عدلا وسلاما.

فالقرار ٦٢/٤٧، الذي اتخذ بتوافق الآراء في ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢، حرك سير العملية من خلال توجيه الدعوة إلى الدول الأعضاء لأن تقدم وجهات نظرها في المسألة، مع الإقرار في الوقت عينه بالحالة الدولية المتغيرة والزيادة الكبيرة في عدد الدول الأعضاء في الأمم المتحدة.

وفي السنة التي تلتها، اتخذ أيضا بتوافق الآراء القرار ٢٦/٤٨ في ٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣، الذي أقر بضرورة استعراض عضوية مجلس الأمن والمسائل ذات الصلة نظرا للزيادة الكبيرة في عدد الدول الأعضاء في الأمم المتحدة، ولا سيما البلدان النامية، فضلا عن التغيرات في العلاقات الدولية. وكما نعرف جميعا، كان هذا هو القرار الذي أنشيء بموجبه الفريق العامل المفتوح باب العضوية.

وكان التقرير الأول الذي قدمه الفريق العامل إلى الجمعية العامة قد توصل إلى وجود اتفاق في الآراء بشأن توسيع عضوية مجلس الأمن. وفي الوقت نفسه، أورد التقرير أن نطاق وطابع هذا التوسيع يحتاجان إلى مزيد من المناقشة. وفي تلك الأيام، كانت بعض الوفود لا تزال

تعتقد بأن بالإمكان النهوض بإصلاح يستند إلى فوارق تمييزية بين الشمال والجنوب. ووقف العالم النامي وقفة واحدة في إدانة هذه النهج غير المنصفة بوصفها نهجا لا تتلاءم أساسا مع أهدافنا.

وبحلول الدورة الخمسين للجمعية العامة أصبح واضحا أنه في حالة التوصل إلى اتفاق بشأن زيادة العضوية الدائمة، فإن اقتصار هذه الزيادة على البلدان الصناعية من شأنه أن يعتبر غير مقبول على نحو واسع، كما لاحظ نائبا الرئيس بصورة تكاد تكون حرفية في تقييمهما للمناقشات.

وخلال الأسابيع الأولى من عام ١٩٩٧ دعا نائبا رئيس الفريق العامل ممثلي جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة إلى مشاورات خاصة غير رسمية، إما فرادى أو في مجموعات صغيرة، شملت ما مجموعه ١٦٥ وفدا، بغية تكوين فكرة عامة بشأن المرحلة التي وصلت إليها الأمور بوجه عام، وكذلك فيما يتعلق ببعض المسائل المحددة. ومما كان له أهمية خاصة أن

"أيّد إجراء زيادة في كل من الفئتين الدائمة وغير الدائمة في عضوية مجلس الأمن أغلبية كبيرة جدا من أولئك الذين تم اللقاء بهم" (A/53/47، المرفق السابع، الفقرة ٦)

وأن غالبية هؤلاء كانت تريد

"أن يأتي الأعضاء الدائمون من البلدان النامية ومن البلدان الصناعية على السواء". (المرجع نفسه)

وعندما تلقى الفريق العامل اقتراح رئيس الجمعية العامة، وجد محتواه يعكس إلى حد كبير جدا النتائج التي توصل إليها نائبا الرئيس. والأهم في كل ذلك أن هذا الاقتراح لم يميز بين البلدان النامية والصناعية، واقترح نظاما ديمقراطيا تماما لاختيار الأعضاء الدائمين الجدد من جانب الجمعية العامة، وبالطبع من شأن النظام الداخلي للجمعية العامة أن ينطبق في هذه الحالة. وتضمن الاقتراح أيضا عددا من الأحكام الأخرى المتعلقة بصنع القرار وأساليب العمل، التي أقامت توازنا معقولا بين المقترحات الأكثر مثالية المقدمة من الفريق العامل، وما هو ممكن من الناحية العملية.

وهذا التلخيص الموجز لبعض الخطوات الأكثر أهمية في جهدنا المشترك من أجل تحديد الخطوط العامة لمجموعة من الإصلاحات المتكاملة التي يمكن أن تجد القبول لدى أكبر أغلبية ممكنة يصل بنا إلى مناقشة اليوم. فأمامنا الآن التقرير الخامس للفريق العامل المقدم إلى الجمعية العامة. وفي طرق كثيرة يبدو على الفريق العامل وكأنه قد دار دائرة كاملة. فها هو مرة أخرى تحت إشراف رئيس للجمعية العامة من منطقة أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي - وزير الشؤون الخارجية في أوروغواي - بعد أن خضع لتوجيه ممثلين لدول من جميع مجموعات الأمم المتحدة الإقليمية: غيانا وكوت ديفوار والبرتغال وماليزيا وأوكرانيا.

ولكن الفريق دار أيضا دائرة كاملة بمعنى أكثر إشكالية. فتقريره الأخير لا يقدم أي إحساس ذي شأن بالاتجاه، أو تركيزا أكثر تحديدا. وهو في الواقع تجميع للوثائق. وقد يقول البعض بأن الفريق العامل قد تجاوز مدة صلاحيته. ومع ذلك، قرر الفريق العامل تمديد أنشطته لسنة إضافية أخرى، آخذا في الاعتبار التقدم الذي أحرز حتى الآن والآراء المعرب عنها أثناء هذه المناقشة.

وفي رأينا الخاص أن العمل الواسع الذي تم الاضطلاع به تحت قيادة خمسة رؤساء متعاقبين للجمعية العامة قد أنتج بالفعل أساسا صلبا بما فيه الكفاية للبدء في مفاوضات بهدف التوصل إلى صفقة للإصلاحات. وفي الوقت المناسب ينبغي أن تنظر الجمعية العامة في قرار شامل يتصدى لجميع عناصر مجموعة الإصلاحات المتكاملة.

وإننا جميعا نعلم ما هي معايير هذه المجموعة المتكاملة، لأنها واردة في نتائج المشاورات التي أجراها نائبا الرئيس. وعلى الرغم من أنه لا تزال خلافات قائمة فيما يتعلق بهذا الجانب أو ذاك، فمن الواضح تماما أن الأغلبية العظمى من الدول - وفي الواقع أغلبية العلماء والمستودعات الفكرية التي درست الموضوع من منظور مستقل، وكذلك العالم بشكل عام - تتفق على ضرورة تغيير الخلل القائم وافتقار نواة مجلس الأمن إلى الطابع التمثيلي، أي تشكيل أعضائه الدائمين، وذلك بجعله يتماشى مع وقائع العالم، وخاصة الدور المتزايد الذي تضطلع به البلدان النامية في الصون العالمي للسلم والأمن. ومن دواعي الأسف أن تردد البعض فيما يتعلق بمسألة العدد الكلي لأعضاء المجلس

بعد توسيعه يحول بيننا وبين الدخـــول في مفاوضـــات نهائية.

ولا يمـــكن أن يوجـــد تبريـــر لإطالة مشاوراتنا إلى ما لا نهاية. وسيكون من المؤسف للغاية لو نظرت الأمم المتحدة إلى الوراء، إلى التسعينات باعتبارها عقدا للفرص الضائعة. وإذا رغبنا في إكمال عملية الإصلاح التي بدأها الأمين العام كوفي عنـــان بصورة ناجحة أثنـــاء الدورة الأخيرة للجمعية العامة، يجب ألا نسمح بحدوث ذلك. وينبغي أن نبدأ بتصور أفق زمني تؤتي فيه جهودنا أكلها. وإن نهاية الألفية تقترب، وكما ذكر السيد عنان في آخر تقاريره عن عمل المنظمة،

"إن علينا، في أثناء العد التنازلي للقرن الجديد، أن ننقل معنا برنامج الإصلاح الذي بدأته السنة الماضية، وعلى الدول الأعضاء أن تتصدى للإصلاحات التي تقع ضمن سلطاتها بمزيد من العزم والحماس." (A/53/1، الفقرة ٢٣٦)

وأنا مقتنع بأننا قادرون على مواجهة التحديات التي تعهدنا بحرية بمواجهتها عندما اتخذنا القرار ٢٦/٤٨ بتوافق الآراء قبل خمس سنوات. وعلى وجه التحديد أود بروح العمل على بناء توافق الآراء أن أكرس بقية خطابي اليوم لمشروع القرار الوارد في الوثيقة A/53/L.16.

وإن مؤيدي هذا النص يتقاسمون همًّا هو في حد ذاته مشروع. فهم لا يريدون أن يفاجأوا بمشروع قرار يواجه الجمعية العامة بمجموعة متكاملة من الإصلاحات لم تناقش من قبل على نحو واضح وديمقراطي بما فيه الكفاية. ولا نريد نحن ذلك. ويساورهم القلق من أنه بموجب إجراءات التصويت التي أرساها الميثاق والنظام الداخلي للجمعية العامة يمكن لهذه المجموعة أن تعتمد بأغلبية لا تستوفي بالضرورة معيار "الاتفاق العام" المشار إليه في القرار ٢٦/٤٨. ونحن كذلك.

ولكن الحل المقترح، إذا ما اعتمد، سيحدث تغييرا رئيسيا في إجراءات الجمعية العامة وفي الواقع ميثاق الأمم المتحدة نفسه. فوفقا للمادة ١٨ من الميثاق، تتخذ قرارات الجمعية العامة بالأغلبية البسيطة أو بأغلبية الثلثين من الأعضاء الحاضرين المشاركين في التصويت في المسائل الهامة. وليس هناك أمر حتى ولو كان في خطورة طرد دولة عضو من المنظمة تستخدم فيه أغلبية مختلفة. والأغلبية المذكورة في المادة ١٠٨ تنطبق على تعديلات الميثاق. والقول بأن الأغلبية المتوخاة في المادة ١٠٨ ينبغي أن تنطبق، كإطار قانوني، على القرارات التي تترتب عليها تعديلات للميثاق يعني اقتراحا بتعديل الميثاق، الذي، وأكرر، لا يحتاط، في صياغته الحالية، لهذا النوع الثالث من القرارات. ولو اتبعنا منطق مشروع القرار A/53/L.16 نفسه، فإن هذا الاقتراح يحتاج إلى المصادقة عليه بالأغلبيات المطلوبة في المادة ١٠٨، لأن مشروع القرار هذا نفسه يفسِّر في الواقع الميثاق ولا يغيره. ولكن ذلك بالطبع ليس هو المقصود. وفي هذا الصدد، فإن مشروع القرار A/53/L.16 في صياغته الحالية منطو على التناقض.

ولكن الأمر الأكثر أهمية هو أننا ينبغي أن نسأل أنفسنا عما إذا كنا نريد أن نشرع في إجراء مثل هذا التغيير الهام جدا للمعايير الأساسية التي وضعها الميثاق لاتخاذ قرارات الجمعية العامة. ولأكن واضحا: إن الآثار القانونية المترتبة على مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/53/L.16 بصيغته الحالية تتجاوز إصلاح مجلس الأمن ويمكن تماما أن تستخدم مستقبلا لإقامة عقبات أمام تقدم قضايا هامة مثل التنمية المستدامة، ومركز بعض الكيانات، ومعايير حل الصراعات وما إلى ذلك. ونحن مقتنعون بأن هذه الآثار القانونية، المقلقة للغاية، لم تدرس بعناية كما كان ينبغي. وبعبارة أخرى، فإن ما تراه بعض الوفود وثيقة تأمين ممكنة من وضع إطار قبل إجراء مفاوضات بشأنه على نحو كاف، لإصلاح مجلس الأمن، هو نفسه اقتراح إشكالي لم يدرس بصورة كافية، لتعديل الميثاق والنظام الداخلي للجمعية العامة.

ونظرا للطمأنات التي تلقيتموها، سيدي الرئيس، بمعنى أنه لن تقدم مجموعة إصلاحات متكاملة أو أي نوع آخر من القرارات الموضوعية أثناء نظرنا في البند ٥٩ من جدول الأعمال، أعتقد أن هناك متسعا للتوصل إلى تفاهم يمكننا من تجنب مواجهة لا ضرورة لها في قاعة الجمعية. ولذلك فإني أنضم إلى بقية من سبقوني في حثكم على مواصلة إجراء المشاورات وعلى تكثيفها، التي تهدف إلى معالجة هذه المسألة بطريقة ترضي الجميع، وتحافظ على توافق الآراء.

بهذه الروح انضم وفدي إلى متبني التعديلات المقترحة على مشروع القرار A/53/L.16. وأعتقد أن الممثل الدائم لبلجيكا سيعرضها، ولهذا لن أتناولها باستفاضة. ولكن اسمحوا لي بأن أقول إن هذه التعديلات صيغت بعناية استجابة للشواغل السياسية المشروعة التي أدت إلى تقديم مشروع القرار A/53/L.16، وتجنبا في الوقت نفسه للعيوب القانونية التي تعتوره.

اسمحوا لي بأن استرعي الانتباه إلى الفقرة ٢ الجديدة من المنطوق، التي تتناول بالتحديد مسألة ذكرها توا سفير أوكرانيا وهي أيضا تثير قلق وفود عديدة أخرى: إن الاتفاق العام المتوخى في القرار الذي أنشأ الفريق العامل إنما هو اتفاق بين ثلثي أعضاء الأمم المتحدة على الأقل. والاعتراف بهذه الحقيقة السياسية وفهمها فهما سياسيا لا يمنعنا من رؤية العيوب القانونية في مشروع القرار A/53/L.16 على النحو المقدم به.

اسمحوا لي بأن أضيف كلمة أخرى بشأن أمر ذكره صديقنا الحميم السفير العربي ممثل مصر هنا اليوم، يتعلق بنهج المرحلتين. لقد ذكّرنا بأن آخر مرة أصلح فيها المجلس، بزيادة عدد الأعضاء غير الدائمين في سنة ١٩٦٣، وكانت بنهج مرحلة واحدة. وأود أن أنتهز هذه الفرصة لأذكره بأننا في هذه الحالة الخاصة سبق أن بدأنا نهجا ليس فقط من مرحلتين وإنما من ثلاث مراحل. فقد قررنا أولا أن نتشاور مع الدول الأعضاء، بالقرار ٦٢/٤٧، وبعدئذ قررنا أن ننشئ الفريق العامل، بالقرار ٢٦/٤٨، وبعد ذلك، وحيث أننا نعمل في الفريق نفسه، فإننا نكون قد وصلنا المرحلة الثالثة بالفعل. إن المسألة ليست أننا نأخذ بنهج من مرحلتين.

ولو كان مشروع القرار A/53/L.16 بصيغته الحالية، قد طُرح قبل اعتماد القرار ٢٦/٤٨، لما أنشئ فريق عامل أبدا، لأن ذلك القرار، إن جاز لي أن أذكّر الجمعية العامة، اعتمد بتوافق الآراء، أي لم يكن هناك تصويت بنداء الأسماء، ولا أحد يعرف كم وفدا أيّده، وربما جادل أحد في تلك المرحلة - وكنا لن نوافق، ولكن إمكانية أن يجادل أحد كانت قائمة - بأن فكرة الاتفاق العام نفسها تنطوي على إجراء تعديل في الميثاق.

أود فقط أن استرعي انتباه الجمعية إلى خطر عبارة "يترتب عليه إجراء تعديل في الميثاق"، التي يمكن أن تستخدم في المستقبل، وبخاصة من قبل البلدان النامية، لمقاصد خاصة بنا. فيمكن أن تثار فيما يتصل بأمور مثل التنمية المستدامة. ويمكن أن تثار فيما يتصل بأمور تتعلق بقواعد حل الصراعات. بل يمكن أن تتصل بأمور أكثر تحديدا أعرف أنها تهم الغالبية الكبرى من أعضاء هذه الجمعية، بما في ذلك بلدي. ومرة أخرى، فإن أمر كل ما يترتب عليه إجراء تعديل في الميثاق يتجاوز مجلس الأمن، ويجب أن نضعه في اعتبارنا.

وإذ أتكلم باعتباري عضوا مؤسسا لمجموعة ريو، اسمحوا لي بأن أذكر بأن الإعلان المتعلق بتعزيز الأمم المتحدة وإصلاح مجلس الأمن الذي أصدره يوم ٢٤ آب/أغسطس ١٩٩٧ مؤتمر قمة أسونسيون في عاصمة باراغواي، أبرز أن توسيع مجلس الأمن، فيما يتعلق بأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، يتطلب "عملية ليست صحيحة قانونا فحسب وإنما مشروعة سياسيا

أيضا". وما يسعى إلى تحقيقه أنصار التعديلات هو بالتحديد الاستجابة للشواغل السياسية المشروعة لبعض أو لكل مؤيدي مشروع القرار A/53/L.16 على أساس قانوني قوي. وباسم التزامنا بالقانون الدولي نؤمن بأن واجبنا يفرض علينا ضمان عدم التسرع في اعتماد نصوص لها وضع قانوني مثير للجدل مثل مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/53/L.16، بالطريقة المكتوب بها حاليا. وسنظل مستعدين للدخول في حوار بناء بحثا عن بدائل لا تحمل معها عناصر مثيرة للاعتراض أثق بأنها غير مقصودة.

وإنني أثق بحكمتكم، سيدي الرئيس، وبأنكم، لما كنتم ممثلا لبلد يفخر بحق بتقاليده القانونية المتينة، فستوجهوننا بعيدا عن الطريق الذي يحمل معه إمكانية زعزعة استقرار خطيرة ليس فقط لعملية إصلاح مجلس الأمن وإنما لعمل الجمعية العامة طيلة سنوات وسنوات قادمة.

قبل أن اختتم، اسمحوا لي بأن أسجل عبارات الاحترام والتقدير لسلفكم، سيدي الرئيس، وأيضا للعمل الذي ينم عتن أعلى درجات التفاني والكفاءة الذي أنجزه نائبا رئيس الفريق العامل. إن السفيرين برايتينشتاين وجايانما أظهرا أعلى درجات الكفاءة المهنية في تناول مسألة حساسة معقدة وأسهما إلى حد كبير في ضمان الإبقاء على مناقشاتنا في الفريق العامل على الطريق الرشيد.

السيد كا (السنغال) (ترجمة شفوية عن الفرنسية): للسنة الخامسة على التوالي تشرع الجمعية العامة في النظر في تقرير الفريق العامل المفتوح باب العضوية المعني بمسألة التمثيل العادل في عضوية مجلس الأمن وزيادة عدد أعضائه وغيرها من المسائل المتصلة بالمجلس.

وفي البداية، أود أن أؤكد أنه في هذا العام مرة أخرى وأكثر من الأعوام السابقة، ظل الانطباع بأننا نراوح الخطى في هذه الممارسة الصعبة المعقدة سائدا، بالرغم من العدد الكبير من المقترحات المهمة، وقوة المبادئ المعتنقة ووزن الحجج. وهذا الشعور بالعجز بل حتى بالإحباط وخيبة الأمل فيما يتعلق بتحقيق إصلاح مجلس الأمن، المرغوب فيه إلى حد كبير، عن طريق نهج ثابت شامل، إنما هو نتيجة لوجهات النظر المختلفة الكثيرة بشأن إيجاد توافق آراء أو اتفاق عام على نطاق إعادة الهيكلة هذه التي هي الحلقة المفقودة، في عصرنا، في عملية الإصلاح الشاملة للأمم المتحدة.

إن اختلاف وجهات النظر بشأن تشكيل المجلس مستقبلا يقع بين أولئك الذين ينادون من ناحية، باسم كفاءة الأداء، بمجلس مكون من ٢١ عضوا، وأولئك الذين ينادون من ناحية أخرى بإضفاء القدر اللازم من الديمقراطية على التمثيل فيه وبالتالي يقترحون مجلسا تزاد عضويته إلى ٢٦. ومن الواضح أن غالبية الدول لا تريد زيادة عضوية المجلس إلى ٢٠ أو ٢١ عضوا فقط مقسمين على فئتي المقاعد. وحتى نتمكن من إحراز التقدم، يعتقد وفدي أننا ينبغي أن نزيد جهودنا ونواصل مشاوراتنا بغرض إيجاد حل دينمي وسط بشأن العدد الذي قد يقرب بين مواقفنا ويفي بمتطلبات إرساء أسس الديمقراطية والشرعية والتمثيلية والفعالية في المجلس.

فيما يتصل بالعضوية المزادة، هناك أيضا اختلافات بين الذين يؤيدون توسيعا في كلتا الفئتين والذين يؤيدون، في حالة الوصول إلى طريق مسدود، توسيعا قاصرا فقط على طائفة الأعضاء غير الدائمين. ووفدي، إذ يضع في اعتباره ملامح العلاقات الدولية الجديدة منذ نهاية الحرب الباردة، وكون أغلبية واسعة من الدول الأعضاء في الأمم المتحدة تنتمي إلى الجنوب، وحتى لا نضيع الفرصة المتوفرة الآن للبلدان الأفريقية في إصلاح جديد لمجلس الأمن، يعتقد وفدي بأن توسيع المجلس ينبغي أن يتضمن فئتي المقاعد كلتيهما، الدائمة وغير الدائمة.

أخيرا هناك اختلافات بشأن مسألة حساسة ومعقدة هي مسألة حق النقض، وهو آلية ضرورية لصنع القرار. لقد نوقشت هذه المسألة بتوسع خلال الدورات التفاوضية داخل الفريق العامل ويمكن أن نستخلص نتيجة واحدة هي أن الغالبية العظمى من الدول الأعضاء ترى أن حق النقض حق تمييزي عفى عليه الزمن، وتنادي بتقييد نطاق استعماله تمهيدا لإلغائه تدريجيا. ولو أصبح استعمال هذا الحق مقيدا، فيمكن لتلك الدول أن تقبل بحق النقض بسهولة أكبر لأنه سيكون مقبولا من الناحية المعنوية والسياسية بدرجة أكبر.

ومع ذلك وبسبب المواقف التي أكدها مرارا الأعضاء الخمسة الدائمون الذين لا يوافقون على مبدأ الإلغاء، ولا حتى على مجرد تقليل سلطاتهم داخل المجلس، فينبغي إذن أن تحكم الواقعية جميع تصرفاتنا.

ولتجاوز هذا المأزق الراهن يرى وفدي أن السبيل الوحيد المتاح لنا هو أن نشرع في مناقشة موضوعية لمسألة حق النقض مع الأعضاء الدائمين تمكننا من التوصل إلى ترتيبات يتفق عليها جماعيا فيما يتعلق بتطبيق ذلك الحق بحيث يشمل التطبيق جميع الأعضاء الدائمين القدامى والجدد.

لقد شرحت هذا الاقتراح وأوضحته هنا وفي الفريق العامل المفتوح باب العضوية. ويمكننا أن نعود إليه ثانية عند استئناف العمل في الفريق العامل المفتوح باب العضوية.

الاختلافات التي أشرت إليها تعطي فكرة حسنة عن أهمية القضية المطروحة الآن فيما يتعلق بإصلاح مجلس الأمن. إن مركز المجلس الذي يجعله محور السلطة وصنع القرار يعطيه أيضا مكانا خاصا ومتميزا داخل منظومة الأمم المتحدة. وهذا يفسر صعوبة عملية إصلاح تلك الهيئة ويؤكدها.

ومن خلال الاجتماعات الكثيرة للفريق العامل المفتوح باب العضوية استفدنا جميعا من الإسهامات القيِّمة لوفود عديدة ولمجموعات من البلدان، ساعدت جميعها في توجيهنا وحفزنا داخل الفريق العامل المفتوح باب العضوية ومكنتنا اليوم من مواصلة العمل لإصلاح المجلس.

ألم نحقق اتفاقا عريضا بشأن طرائق تحسين أساليب عمل المجلس؟ أليس هذا دليلا على أن المزيد من التفاهم يمكن أن يؤدي إلى مزيد من التقدم؟ من المؤكد أيضا أن المناقشات داخل الفريق العامل المفتوح باب العضوية تبين لنا أن من الممكن التوصل إلى موقف يحظى باتفاق عريض على آلية يعتمد عليها لاستعراض أداء مجلس الأمن.

ويتبقى أمامنا بعد ذلك أن نضع هذا كله موضع التطبيق العملي بأن نستفيد من هذا الزخم وأن نحوله إلى أعمال ملموسة. ولتحقيق ذلك يجب علينا أن نحاول وضع مبادئ توجيهية ترشدنا في عملنا، وفوق كل شـــيء تساعد رئيس الفريق العامل المفتوح باب العضوية في عمله في المستقبل.

وفي هذا السياق يكتسب الاقتـراح الأفريقـي المشترك مغزى خاصا في هذا الجهد الإيجابي للتفكير العالمي. والاقتراح الأفريقي المشترك ذاك منذ اعتماده في تونس في ١٩٩٤ وتوكيده في قمة هراري في ١٩٩٧ وفي قمة أواغادوغو في ١٩٩٨، ظلت الوفود الأفريقية تطرحه خلال الدورات المختلفة للفريق العامل. لذلك لن أتطرق مرة أخرى إلى الأفكار القوية التي تثير الإعجاب التي ينطوي عليها.

ومع ذلك أود أن أؤكد أن الدول الأعضاء في منظمة الوحدة الأفريقية، سعيا منها إلى تصحيح الاختلالات في التوازن القائمة التي تضر بمصلحتها، تطالب بالحق في مقعدين دائمين ومقعدين غير دائمين. ولتحقيق ذلك اقترحت أن يكون شغل المقعدين الدائمين بالتناوب وفقا لنظام تشرفت بتقديمه إلى الفريق العامل في تموز/يوليه الماضي، غداة قمة أواغادوغو مباشرة. إن صيغة المقاعد الدائمة بالتناوب لها فائدة مزدوجة فهي من ناحية تسمح بتحقيق الديمقراطية على نحو أوسع في نظام التمثيل في مجلس الأمن، وتراعي من ناحية أخرى المصالح الشاملة لأفريقيا. ولهذا فإننا نرحب بالاهتمام الذي أولاه الفريق العامل لهذا الاقتراح.

أود في الختام أن أسرد بعض الحقائق البديهية الغنية عن الشرح. إن مجلس الأمن لا يعمل على نحو يرضي بشكل عام الدول الأعضاء في الأمم المتحدة. لذلك يجب أن ننقح أسلوب عمله، وكلنا نتفق على هذه النقطة. إن مجلس الأمن لا يمثل الدول الأعضاء على نحو منصف وديمقراطي. لذلك ينبغي أن نعيد النظر في عضوية المجلس بهدف إجراء توسيع كاف فيما يتعلق بفئتي العضوية. العالم اليوم ليس كما كان في ١٩٤٥، ومن غير المقبول أن نرغب اليوم في الاحتفاظ بأمور أوجدتها اعتبارات مختلفة وظروف مختلفة قبل أكثر من ٥٠ عاما. وفي هذا الصدد يجب بالضرورة إعادة النظر في مركز العضوية الدائمة وكذلك في حق النقض وفي تكوين المجلس وأن نأخذ في الحسبان الحالة الدولية الجديدة.

إن نتيجة الحرب العالمية الثانية في ١٩٤٥ أعطت حقوقا لبعض الدول وأنزلت عقوبات بدول أخرى، بينما كانت أفريقيا وجزء كبير من آسيا، ما زالا تحت الهيمنة. كل ذلك أصبح من مخلفات الماضي بيد أنه ينبغي أن نأخذه في الحسبان. يجب أن نتوخى الواقعية والشجاعة عند إعادة التفكير في مجلس أمن جديد أكثر ديمقراطية وأكثر شفافية وأكثر تمثيلا يعترف الجميع بشرعيته.

هذه هي القضية المطروحة الآن. وهذا هو التحدي الذي ينبغي لنا أن نواجهه عند استئناف العمل في الفريق

العامل المفتوح باب العضوية. وعلى الرغم من الصعوبات الراهنة، ينبغي أن نتوخى الصبر وأن نتحلى بروح الانفتاح والتجديد البنّاء في مواصلة هذه الممارسة والانتهاء من العمل الذي يسير سيرا حسنا. وفي هذا الصدد، يرى وفدي أنه يمكن التوصل إلى حل وسط يتفق عليه بشأن الآراء الواردة في مشروع القرار A/53/L.16 والتعديلات التي طرحت علينا. وحتى نتجنب المواجهة، يمكنكم سيدي الرئيس أن تساعدونا بقيادة المشاورات اللازمة. إن عيون المجتمع الدولي تتطلع إلينا وينبغي ألا نخيب الآمال في عدة قارات.

السيد كالوفسكي (جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة) (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): مرة أخرى تتاح لنا فرصة التعليق على دور وأهمية ومستقبل مجلس الأمن، أحد الأجهزة الرئيسية للأمم المتحدة. وللتركيز بدقة على هذه القضية لا تغيب عن بالنا جميع أحكام ميثاق منظمتنا وحقيقة أن نفاذه بدأ في عام ١٩٤٥، أي قبل ٥٣ عاما. وينبغي أن يكون من دواعي سرورنا أن الدول الأعضاء اعتمدت في عام ١٩٤٥ ميثاقا برؤية تظل الهدف الأساسي لمنظمتنا. غير أن هذه الرؤية ليست رؤية الأمر الواقع ولكنها رؤية للتقدم والتغيير. فالميثاق يقضي بأن تكون منظمتنا رائدة التغيير العالمي. وفي ذلك السياق ينبغي أن ننظر إلى دور وأهمية الأجهزة الرئيسية في منظمتنا - وهي الجمعية العامة ومجلس الأمن والمجلس الاقتصادي والاجتماعي ومجلس الوصاية ومحكمة العدل الدولية وبطبيعة الحال الأمانة العامة.

ولو أردنا أن نرى تعزيز منظمتنا في الشؤون العالمية، ولو أردنا أن نحول دون تهميشها، فعلينا أن نصر على تعزيز أهمية دور الجمعية العامة ومجلس الأمن في آن واحد. فهذان الجهازان الرئيسيان هما المسؤولان عن صون السلم والأمن الدوليين. وقد أرسى الميثاق علاقة صحيحة بينهما وهو يقضي باستمرا التعاون الوثيق بينهما. ويستبعد أي هيمنة وأي علاقات بينهما لا تقوم على المساواة. والواقع أن مجلس الأمن في الوقت الحاضر يؤدي دورا مهيمنا في صون السلم والأمن الدوليين. وأصبح دور الجمعية العامة، للأسف، يتضاءل، وهو أمر مثير للقلق والسبب الأساسي في قلة التقدم الشديدة في الجهود الرامية إلى إصلاح مجلس الأمن. وينبغي أن يدرس هذا الجانب بغاية الدقة والجهد إذا أردنا تسجيل إحراز تقدم في مناقشاتنا المقبلة. وبما أن أغلبية الدول الأعضاء، التي تسمى الأغلبية الصامتة، لا تستطيع الحصول على مقعد في مجلس الأمن - أي أن تكون أعضاء فيه - فاهتمامها بمساعي إصلاح المجلس، ولا بد أن نعترف - اهتمام قليل. إلا أن اهتمامها بتعزيز دور الجمعية العامة في صون السلم والأمن الدوليين اهتمام كبير، ورغبتها في وضع ترتيبات جديدة تكسب الجمعية العامة أهمية في هذا المجال، رغبة ملائمة يجب تأييدها.

وللبدء بمناقشاتنا بشأن إصلاح مجلس الأمن ومسألة التمثيل العادل وزيادة عدد أعضاء المجلس والمسائل الأخرى ذات الصلة به، بطريقة تستهدف التوصل إلى النتائج، علينا أن ندرس المفاهيم والمواقف التي عفى عليها الزمن. وعلينا أن نقوم بذلك عاجلا لا آجلا. فقد أصبحت عولمة الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية تضطرنا إلى سرعة العمل في هذا الاتجاه. ولهذا نؤيد توصية الفريق العامل المفتوح باب العضوية بمواصلة المناقشات على أساس ما أحرز من تقدم حتى الآن مع التصدي بجدية لجميع المسائل المتعلقة بإصلاح المجلس.

فيما يتعلق بالعضوية في مجلس الأمن ثمة حيرة كبيرة بالنسبة للدول الأعضاء التي يمكن أن تحصل على مقعد في المجلس والدول التي لا يمكن أن تحصل عليه. وقد تنامت إلى مسامعنا نظريات تستعصي على الفهم وعلى التفكير تستند أساسا إلى حجج تدعم التمييز وتنسى أن الفقرة ١ من المادة الثانية من الميثاق تنص على أن:

"تقوم الهيئة على مبدأ المساواة في السيادة بين جميع أعضائها".

ومن رأينا - وهو رأي تتشاطره وفود كثيرة - أن الحصول على مقعد في مجلس الأمن، أي على عضويته، واجب والتزام على كل دولة عضو بموجب الميثاق. فمجلس الأمن لا يعمل باسم دولة عضو بعينها. بل يعمل باسم الأمم المتحدة. وحسبما جاء في الميثاق، يعمل المجلس نائبا عن الأعضاء.

وعندما تصبح الدول أعضاء في الأمم المتحدة، بموجب المادة الرابعة من الميثاق، فإنها تلتزم بواجب أن تصبح عضوا في مجلس الأمن. ومسألة توقيت اضطلاع الدول الأعضاء بذلك الواجب يجب النظر إليها كقضية تقنية تبت فيها الدولة المعنية وحدها. ومن الأهمية البالغة أن تتاح لكل دولة عضو الفرصة لتصبح عضوا في مجلس الأمن. وينبغي ألا تحرم أية دولة عضو من هذا الواجب.

وفيما يتعلق بموضوع تكوين مجلس الأمن، من الواضح أن المادة الثالثة والعشرين من الميثاق عفى عليها الزمن. فلا يستطيع المرء مثلا أن يتخيل أن الدول الأعضاء لو طلب منها أن تضع صياغة جديدة للمادة الثالثة والعشرين ستوافق على نص كالنص الوارد في المادة الحالية. ولكننا يجب أن نكون واقعيين. فالمادة وإن كانت عتيقة لا يمكننا تغييرها. ولذا يجب علينا أن نعالج المشكلة بأسلوب آخر وأن نجد حلا يستند إلى الفقرة ١ من المادة الثانية على أساس مبدأ المساواة في السيادة بين جميع الدول الأعضاء. وعلينا أن نعتبر مبدأ التوزيع الجغرافي والتناوب العادل المبدأ الوحيد الملائم لعضوية مجلس الأمن. وينبغي أن يكون الهدف من مناقشاتنا المقبلة نفس الهدف الذي حدده الميثاق وهو تمكين كل دولة عضو، كبيرة أو صغيرة، من أداء واجبها كعضو في مجلس الأمن. ولذا يلزم وضع ترتيب جديد. وعندما نتوصل إلى ترتيب مقبول ستتمكن الجمعية العامة من التغلب على التنافس الحالي غير الصحي على عضوية المجلس والمقايضة بالأصوات.

ومن باب الاستفاضة في شرح النقطة الأخيرة أصبحت ممارسة ما يسمى بمقايضة الأصوات، أو ما يسمى بالمتاجرة بالأصوات على عضوية مجلس الأمن وغيره من هيئات المنظمة، ممارسة غير مقبولة في رأينا - وتتشاطرنا إياه وفود كثيرة. فالممارسة الحالية ضارة بالوضع السياسي للمنظمة. وينبغي وقفها لهذا السبب. وينبغي أن يدرس الفريق العامل المفتوح باب العضوية هذه المسألة بغاية الجدية. وأن يكون أساس مناقشاته الممارسة الممتازة التي تمارسها حاليا المجموعة الأفريقية على أساس التناوب العادل. أما الجهود الصارخة لإضفاء الطابع الديمقراطي على مجلس الأمن فلن تؤتي ثمارها إذا أجبرت الدول الأعضاء على السعي إلى تحقيق مصلحتها المشروعة، بأن تصبح عضوا في مجلس الأمن، بوسيلة غير مستصوبة وغير ديمقراطية. وثمة شك في أن يتمكن الفريق العامل المفتوح باب العضوية من إحراز تقدم في العام القادم إذا لم يعالج هذه المسألة. فإذا لم يحرز تقدما ملموسا فإن اهتمام دول كثيرة بإصلاح مجلس الأمن سيبقى ضئيلا جدا وسيبقى المجلس جهاز بعض الدول الأعضاء فقط.

إن مفاهيم البلدان المتقدمة النمو والبلدان غير النامية، والدول الصناعية والدول الزراعية، والبلدان غير المنحازة والبلدان المنحازة، والدول الكبيرة والصغيرة، لن يكون لها أهمية في المستقبل في سياق عضوية مجلس الأمن. فهذه المفاهيم، كما نعلم جميعا، جاءت نتيجة زمن مختلف، ووقتنا اليوم هو وقت العولمة. وصون السلم والأمن الدوليين هو شأن من الشؤون العالمية، أي شأن كل واحد منا. فكلنا نستفيد من السلام والتنمية ولكنا نخسر من الحروب والأزمات الاقتصادية والتخلف. وأصبحت دول تعتمد على دول أخرى، وبعضها على بعض. ولم يعد هناك شيء اسمه اقتصاد مستقل، وفي كل يوم نتشاطر نفس الأنباء. وأصبح كل منا يعرف عن الآخر أكثر بكثير مما كان يعرف في الماضي. وأصبحت رؤيتنا للمستقبل، إلى حد ما، رؤية واحدة؛ وجميعنا يتشاطر الطموح إلى العالم الذي يتوخاه الميثاق. وفي وضع كهذا، ولكي يصبح بلدك عضوا في مجلس الأمن، لا يهم حقا ما إذا كان بلدا متقدم النمو أو ناميا، صناعيا أو زراعيا، منحازا أو غير منحاز، كبيرا أو صغيرا. والشيء الوحيد المهم هنا هو ما إذا كنت مستعدا لتولي واجبات عضو في مجلس الأمن وفقا للميثاق. ولكي تؤدي هذه الواجبات بنجاح وفعالية فإنك لا تحتاج إلى امتلاك قوة عسكرية أو اقتصادية. والقرار بأن تصبح عضوا في مجلس الأمن مسؤولية سيادية لكل دولة عضو، وينبغي أن تتحقق منه الجمعية العامة وقت الانتخاب. ولا يجوز التفكير في أية شروط أخرى.

ونعلم تمام العلم أن الأعضاء الدائمين في مجلس الأمن ليسوا مستعدين للتخلي عن حقهم في النقض. ولكننا لاحظنا بعض المرونة في استخدام ذلك الحق وفي التهديد باستخدامه. ونحن نعتبر ذلك تطورا إيجابيا، وعلينا إذن أن نبني عليه. وينبغي أن نعزز جهودنا في سبيل التوصل إلى وضع لا يتخلى فيه الأعضاء الخمسة الدائمون عن حق النقض، ولكنهم يوافقون طوعا على توخي المرونة. فما الذي يمكن أن يكون الأساس لترتيب من هذا النوع؟ في رأينا أن الإجابة على هذا السؤال تكمن في تعزيز دور الجمعية العامة في مجال صون السلم والأمن الدوليين. فعندما يواجه مجلس الأمن بتهديد باستخدام حق النقض، يمكنه أن يطلب إلى الجمعية العامة أن تعرب عن رأيها في المسألة - بأغلبية الثلثين بطبيعة الحال. وهذا القرار من جانب مجلس الأمن ينبغي اعتباره من المسائل الإجرائية التي تُعتمد بتصويت إيجابي من تسعة أعضاء. وتوصية الجمعية العامة في هذا الصدد ينبغي ألا تكون ملزمة لمجلس الأمن. وحقيقة أن مجلس الأمن ينبغي، بموجب الميثاق، أن يرفع تقارير إلى الجمعية لها أهمية قصوى وصلة وثيقة بهذا الموضوع، ومن ثم ينبغي بحثها بعناية. فمجلس الأمن، بموجب الميثاق، يمكنه أن يرفع إلى الجمعية العامة ما يشاء من تقارير، وليس فقط تقريرا سنويا واحدا كما هو الحال الآن. وقد يكون من المهم إذن

أن تعتمد الجمعية العامة إعلانا يشجع أعضاء مجلس الأمن على بذل كل جهد للتوصل إلى توافق في الآراء في عملية صنع القرارات في المجلس.

ونلاحظ مع الارتياح التقدم المحرز في أساليب عمل مجلس الأمن. وعلينا أن نبني على هذا التقدم. فالنتائج التي تحققت حتى الآن توضح أن التقدم والتغيير أمران ممكنان رغم كل شيء، ونحن نقدر الجهود التي يبذلها حاليا أعضاء مجلس الأمن حتى يصبحوا أكثر شفافية مما كانوا في الماضي، وأن يكونوا إيجابيين إزاء المشاورات مع الدول الأعضاء المهتمة بالمسألة. وبصفتي الممثل الدائم لجمهورية مقدونيا، أود أن أذكر أن جميع أعضاء مجلس الأمن كانوا متعاونين ومستعدين لمساعدتي ومساعدة سائر أعضاء وفد بلادي.

وفي رأينا أن المناقشات التي جرت حتى الآن لم تكن مضيعة للوقت، حتى وإن لم نشهد أي تقدم بشأن زيادة عدد أعضاء مجلس الأمن. فقد أتيحت للوفود الفرصة لأن تعرض آراءها وتبحث خلافاتها. وفيما يخصنا، ما زلنا نعتقد أن الواقع السياسي في العلاقات الدولية والتعاون الدولي يحبذ زيادة عدد الأعضاء الدائمين والمنتخبين على السواء. وحل هذه المسألة ينبغي التوصل إليه عن طريق الحوار السياسي. والحصول على تأييد الأعضاء الدائمين في مجلس الأمن أمر أساسي إذا أردنا أن نحرز تقدما في المستقبل.

وأود أن أغتنم هذه الفرصة لأذكر من جديد أن موقف وفدنا المعلن في هذه القاعة وفي اجتماعات الفريق العامل المفتوح باب العضوية المعني بمسألة التمثيل العادل في مجلس الأمن وزيادة عدد أعضائه والمسائل الأخرى المتصلة بمجلس الأمن، لا يزال كما هو ولم يتغير.

اسمحوا لي أن أنهي بياني بالإعراب عن الأمل في أن ينظر الفريق العامل المعني بإصلاح مجلس الأمن إلى مداولاته باعتبارها جزءا هاما من العملية الشاملة المتعلقة بإصلاح الأمم المتحدة، وأن يأخذ في الحسبان الطابع الملح والعاجل لتعزيز أهمية دور الجمعية العامة في الشؤون السياسية العالمية في مجال صون السلم والأمن الدوليين. ذلك أن تعزيز دور الجمعية العامة لن يضعف أهمية مجلس الأمن، بل سيدعمها. وينبغي لنا أن نكافح من أجل مجلس أمن هام وجمعية عامة هامة إذا كنا نتطلع إلى أمم متحدة هامة. وإذا نجحنا في هذا المسعى فسوف نتجنب خطر التهميش الذي تتعرض له منظمتنا حاليا.

السيدة ونسلي (استراليا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): إن كثرة عدد المتكلمين في هذه المناقشة، كما كان الحال في السنة الماضية، تشهد على أهمية مسألة إصلاح مجلس الأمن. ولهذا السبب سأتوخى الإيجاز لأنه لا يزال هناك - حسب تقديراتي - ٦٠ متكلما آخر مسجلون بعدي في القائمة.

إن موقف استراليا معروف للجميع. فإصلاح مجلس الأمن مسألة طال انتظارها، وزيادة تأخير وتعويق عملية الإصلاح تنطوي على تكلفة يُدفع ثمنها من مصداقية مجلس الأمن وأهميته ومن مصداقية وأهمية الأمم المتحدة ككل. إننا نؤيد توسيع عضوية مجلس الأمن بإعطاء مقاعد دائمة للمناطق النامية ناقصة التمثيل، وإعطاء مقعدين دائمين لليابان وألمانيا اتساقا مع دورهما في صون السلم والأمن الدوليين، وبزيادة عدد المقاعد غير الدائمة. كما نؤيد إجراء استعراض بعد عشر سنوات لأية ترتيبات جديدة. ونؤيد التوصل إلى تفاهم جديد بشأن نطاق حق النقض وتطبيقه، ونؤيد زيادة الانفتاح والشفافية في أساليب عمل المجلس.

عندما أدلينا قبل عام مضى ببيان استراليا المتعلق بهذا البند من جدول الأعمال، قلت إن وقت النقاش قد ولى، وإننا نحتاج إلى الانتقال إلى مفاوضات جادة بشأن نتائج ملموسة. وإنه لمما يؤسف استراليا حقا أننا لا زلنا بعد مرور سنة ننتظر بدء تلك المفاوضات. وكوننا لم نحقق مزيدا من التقدم في الفريق العامل المفتوح باب العضوية لا يرجع إلى ضعف في إدارته.

وأود أن أعرب عن تقديرنا لرئيس الجمعية العامة السابق، الوزير الأوكراني هينادي أودفينكو، على الطريقة التي أدى بها مهام الرئاسة. كما أود أن أشيد على نحو خاص بالسفير التايلندي أسدا جاياناما والسفير الفنلندي فردريك فيلهلم برايتنشتاين تقديرا لجهودهما التي لا تكل، وأود أن أضيف إلى ذلك تقديرنا لما أبدياه على الدوام من إنصاف عند اضطلاعهما بالتناوب بمهام نائب رئيس الفريق العامل. ونأسف أشد الأسف لنشوء ظروف حالت بينهما وبين الاستمرار في أداء ذلك الدور. وسيحظى نائبا الرئيس المقبلان بتأييد استراليا، وإننا نأمل أن تساعدنا سلطتهما وسلطتكم، سيدي الرئيس، على التغلب على

العقبات التي لا تزال تحول دون الاتفاق على إصلاح مجلس الأمن.

وأمامنا الآن مشروع القرار، A/53/L.16، الذي يتناول مسألة الأغلبية اللازمة لاتخاذ قرار. وهذه واحدة من المسائل المطروقة في الفريق العامل التي لم تصل بعد إلى مرحلة البت فيها. ولدينا عدد من الصعوبات فيما يتعلق بمشروع القرار L.16، أهونها الإشارات إلى المادة الثامنة بعد المائة من الميثاق، وهي إشارات نعتقد أنها مصيبة من الناحية القانونية. فالمادة تحدد الأغلبية اللازمة لتعديل الميثاق، لا المفهوم الغامض للآثار المترتبة على تعديل الميثاق. ولن أتطرق إلى هذه المسألة. فقد قدم زميلي السفير البرازيلي تحليلا مقنعا تناول هذا الجانب. ولكنني أود حقا أن أؤكد على أهميته لأننا يجب أن نحمي الميثاق بأي ثمن.

إن تفكيك عرى الميثاق لتحقيق هدف تكتيكي أمر من شأنه أن يكلفنا جميعا ثمنا باهظا للغاية. ولكن إذا كان الهدف النهائي المرتجى من مشروع القرار L.16 التوصل إلى طريقة تكفل اتخاذ القرارات المتعلقة بإصلاح مجلس الأمن بأكبر أغلبية ممكنة من أعضاء الأمم المتحدة، فهذا هدف نرتجيه نحن أيضا. وإذا كان هذا هو الهدف، فبوسعنا أن نعمل مع مقدمي المشروع لبلوغ تلك الغاية. وهذا هو السبب في انضمام استراليا إلى بلدان أخرى لاقتراح بعض التعديلات. وقد قدمنا تلك الاقتراحات. وهي لا تستهدف معارضة مشروع القرار L.16 بل توفير أساس يكفل الحلول التوفيقية والتوصل إلى توافق في الآراء. ويحدونا أمل وطيد بأن تتاح الفرصة للسعي إلى ذلك.

وترى استراليا أن مشروع القرار هذا ليس جاهـــزا بعد للبت فيه. وقد لا يكون الاتفاق بعيد المنال، ولكن الحاجة تدعو إلى إجراء مشاورات للتوصل إلى ذلك؛ ولهذا نعتقد أن من الضروري إرجاء البت في مشروع القرار A/53/L.6 بينما نبحث عن حل توفيقي. والضغط لاتخاذ إجراء بينما يوجد احتمال للتوصل إلى حل توفيقي من شأنه أن ينعكس بصورة سيئة علينا جميعا وعلى هذه المنظمة. فهو قد يخلق الفرقة والمواجهة بينما تدعونا مسؤوليتنا - بل رغبتنا حسبما افترض - إلى التوصل إلى الاتفاق، وسيكون ذلك، قبل كي شيء، عاملا مدمرا لهدفنا المشترك المتمثل في إصلاح مجلس الأمن. ووفدي مستعد من ناحيته أن يعمل بكل همة ونشاط على تجنب هذا الوضع.

السيد تيو (المكسيك) (ترجمة شفوية عن الاسبانية): الجمعية العامة في أيد أمينة. ونحن على ثقة من أنكم، سيدي الرئيس، ستبذلون قصارى جهدكم لكي تحسم الدورة التي ترأسونها كل بند عـُهد به إليكم، مع الالتزام الصارم بالقانون، وهذا مشهود به لأبناء أوروغواي.

في عام ١٩٧٩، أي قبل عشرين سنة تقريبا، أيدت المكسيك ما اقترحته مجموعة بلدان من تضمين جدول أعمال الجمعية العامة بندا يتصل بالتمثيل العادل في مجلس الأمن وزيادة عدد أعضائه. وباستثناء الموقف المشرف، عارض جميع الأعضاء الدائمين بمجلس الأمن أن تناقش الجمعية العامة البند مناقشة موضوعية، وأرجئ النظر فيه سنة بعد أخرى حسبما نتذكر جميعا.

ودبت الحياة في العملية مرة أخرى في عام ١٩٩٣. فعندئذ رأت المكسيك فرصة سانحة لتوسيع المجلس وتحويله إلى جهاز أكثر ديمقراطية وكفاءة وشفافية وأكثر تمثيلا. إلا أن طموحات فئة قليلة وتطلعها إلى الانضمام إلى الفئة المميزة حالت دون تقدما.

في عام ١٩٩٥، وإذ كنا مقتنعين، كالعهد بنا دائما على مدى العشرين سنة الماضية، بالحاجة إلى أن يعبر مجلس الأمن عن الزيادة في عضوية منظمتنا، قدمنا اقتراحا يستهدف إضافة خمسة أعضاء جدد إلى الأعضاء غير الدائمين. ولا يزال ذلك الاقتراح الذي يعلم الجميع بأمره مطروحا، وهو يتسق مع الأهداف التي نشارك فيها جميعا من حيث المبدأ.

وفي الوقت نفسه لا يزال بلدي عاجزا عن فهم كيف سيصبح مجلس الأمن أكثر كفاءة وأكثر فعالية بمضاعفة عدد الأعضاء الدائمين. ولم يستطع أحد أن يشرح لنا كيف يتسنى لمجلس الأمن، بزيادة في عدد أعضائه المميزين، أن يتطلع إلى اكتساب مزيد من الشرعية. وما زلنا عاجزين أيضا عن فهم الطريقة التي بفضلها يمكن لمجلس الأمن بعد زيادة عدد أعضائه الدائمين، أن يحسن تمثيل جميع الدول المنتمية إلى الأمم المتحدة أو أن يتحول إلى جهاز أكثر ديمقراطية بمجرد زيادة عدد الأعضاء الدائمين.

وعلاوة على ذلك، يجدر بنا أن نكرر القول إننا إذا أخذنا بالاقتراحات التي ما برح الطامعون في عضوية المجلس يدعون إليها فإن عضوية مجلس الأمن الجديد يمكن أن تصبح أكثر اختلالا وإجحافا من عضويته الحالية.

وفي هذا السياق اسمحوا لي أن أذكّر بما قاله وفدي في مناسبات مختلفة وحسبما جاء في بعض تلك الاقتراحات، سوف يكون للاتحاد الأوروبي، المؤلف من ١٥ دولة عازمة على وضع سياسة خارجية ودفاعية مشتركة، ثلاثة أعضاء دائمين في المجلس. وبعد مضي عقد تقريبا على انتهاء الحرب الباردة سوف يشغل أربعة من الأعضاء الـ ١٦ في منظمة حلف شمال الأطلسي مقاعد دائمة في مجلس الأمن.

وكما لو لم يكن ذلك كافيا، فإن ستا من الدول التي تنتمي الى مجموعة الثماني ستمثل في تلك الفئة. وإن كانت تلك هي نتيجة عملنا، فقد يتساءل المرء ـ وسأوجه السؤال للجمعية العامة - أين الإنصاف؟ وماذا حدث للتمثيل العادل؟ وماذا عن التوزيع الجغرافي؟

إن مفهوم تناوب المقاعد الدائمة هو من أكبر الأخطاء التي خرجت بها مداولاتنا. وبالإضافة إلى أن العبارة تحتوي على تناقض من حيث المعنى، فإن هذا النظام نفسه لا يصمد أمام التحليل الجاد. ففي النظام الحالي، تحوز كل مجموعة من المجموعات الإقليمية الخمس مقعدا دائما، حيث تشغل ذلك المقعد بالتناوب دول تنتخبها الجمعية العامة سنويا. وبالتالي فإن مجموعات أفريقيا، وآسيا، وأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، وأوروبا الغربية ودول أخرى، وأوروبا الشرقية ممثلة بالفعل على نحو دائم في مجلس الأمن. إن الادعاء بأن نظام تناوب المقاعد الدائمة سيتيح امتيازات أكبر هو مغالطة خالصة، والاعتقاد بأن المقاعد التي تفتقر إلى شاغل دائم ستحصل على نحو سحري على حق النقض هو من قبيل الخيال.

ويقودني هذا إلى إحدى المسائل الأساسية التي ينبغي للفريق العامل حلها، وهي مسألة حق النقض. هذه ليست مسألة ضئيلة الأهمية ولا هي نزوة عابرة. إن المكسيك تشاطر الغالبية العظمى رأيها بأن ضبط نطاق استخدام حق النقض يشكل أحد العناصر الأساسية في أي إصلاح هام في مجلس الأمن. وبعبارة أخرى، بدون تحول جذري في نطاق استخدام هذا الامتياز الذي عفى عليه الزمن، فإن الإصلاح الحقيقي في مجلس الأمن، الذي نصبو إليه جميعا، لن يحدث البتة.

واسمحوا لي أن أكرر الإعراب أمام الجمعية العامة عن بعض الاعتبارات التاريخية التي نوهت بها أمام الفريق العامل قبل بضعة أشهر. إن موقف المكسيك حيال حق النقض لم يتغير منذ مؤتمر سان فرانسسكو. فميزان القوى الذي كان قائما في عام ١٩٤٥ أرغمنا على قبول نظام التناوب الذي اتفق عليه في شباط/فبراير من تلك السنة قادة الولايات المتحدة والمملكة المتحدة والاتحاد السوفياتي، المشاركون الثلاثة في مؤتمر يالطا.

إن الظروف السياسية السائدة إبان نهاية الحرب العالمية الثانية جعلت من المستحيل منع خمسة أعضاء في منظمتنا، التي كنا جميعا ملتزمين بإنشائها، من أن يقوموا بالالتفاف حول مبدأ مساواة الدول في السيادة ليكتسبوا سلطات وامتيازات خاصة.

في ١٣ حزيران/يونيه ١٩٤٥، لم يؤيد وفد المكسيك في سان فرانسسكو ما أصبح الفقرة ٣ من المادة السابعة والعشرين من الميثاق. ويعرب نص تلك الفقرة عن الصيغة التي توصلت إليها في يالطا الدول المنتصرة الثلاث في الحرب العالمية الثانية. ويجدر بنا أن نشير مرة أخرى إلى أن ذلك الحكم لم يعتمد بالإجماع؛ فقد كانت نتيجة التصويت ٣٠ صوتا مؤيدا مقابل صوتين معارضين، مع امتناع ١٥ ممثلا عن التصويت وغياب ثلاثة، وهو ما يثبت أن فكرة منح امتيازات لقلة من الدول لم تحظ بدعم جماعي حتى في ذلك الوقت.

وممثل المكسيك، رغم معارضته لمفهوم حق النقض، علل امتناعه عن التصويت بأن ممثلي الدول الأربع الراعية للفكرة وفرنسا ذكروا أن إجراءات التصويت المتفق عليها في يالطا إن لم تقبل فسيتعذر اعتماد الميثاق المنشئ للمنظمة الدولية.

وقد قيل لنا بوضوح تام في سان فرانسسكو إنه ما لم يمنح حق النقض فلن تكون هناك أمم متحدة. وكنا مدفوعين بالرغبة القوية في إنشاء منظمة من شأنها، حسب ما ورد في الميثاق،

"أن تنقذ الأجيال المقبلة من ويلات الحرب التي في خلال جيل واحد جلبت على الإنسانية مرتين أحزانا يعجز عنها الوصف".

وحتى قبل ذلك التصويت التاريخي، جرى الإعراب عن الكثير من الشكوك فيما يتعلق بالامتياز الذي كانت الدول المنتصرة تنظر في منحه لنفسها. بل إنه في ٧ حزيران/يونيه ١٩٤٥، أصدرت الحكومات الراعية الأربع،

حسب التسمية التي كانت تطلق على الولايات المتحدة والمملكة المتحدة والاتحاد السوفياتي والصين، بيانا مشتركا بشأن إجراءات التصويت في مجلس الأمن ردا على استبيان وجهه إليها المشاركون الآخرون.

وبيان الحكومات الأربع المشترك، الذي شاركت فرنسا في تأييده، لم يرض بقية البلدان، حيث أن الأعضاء المستقبليين الأربعة الدائمين لم يردوا تماما على الأسئلة التي طرحت عليهم وأعطوا فضلا عن ذلك تفسيرا فضفاضا للغاية للسلطات التي كانوا على وشك أن يحوزوها.

ومن الجدير بالذكر أن البيان المشترك، نظرا لعيوبه، لم يكن بالإمكان إدراجه في ميثاق الأمم المتحدة، كما لم يظهر في أي صك ملزم قانونا. فهو ليس وثيقة مقبولة لأعضاء الأمم المتحدة.

وفي مؤتمر سان فرانسسكو، اقترح وفد استراليا إجراء تعديل على صيغة يالطا. وكما هو معلوم جيدا، نادى اقتراح استراليا بقصر نطاق استخدام حق النقض على القرارات التي تتخذ بموجب ما هو الآن الفصل السابع من الميثاق. وطرحت تلك المبادرة للتصويت في يوم ١٢ حزيران/يونيه ١٩٤٥، حيث حصلت على النتيجة التالية: ١٠ مؤيدين، بما فيهم المكسيك؛ و ٢٠ معارضا؛ و ١٥ ممتنعا عن التصويت. وتغيبت خمسة بلدان.

هذا ما حدث في سان فرانسسكو. وأود الآن أن أشير إلى أحداث أخرى يمكن أن تلقي الضوء على مواقف معينة. في يوم ٢١ آذار/ مارس ١٩٤٥، قبل مؤتمر سان فرانسسكو، أدلت حكومة فرنسا الجديدة، التي كانت قد أنشئت عقب قيام جيوش الحلفاء بتحرير إقليمها من الاحتلال الألماني، بتعليقات مطولة على إجراءات التصويت في مجلس الأمن، ترد كاملة في وثائق المؤتمر. وكان من رأي حكومة فرنسا أن إجماع الأعضاء الدائمين ينبغي اشتراطه فقط بالنسبة للقرارات التي تستتبع استخدام القوة. وفي جميع الحالات الأخرى لا يصح تطبيق قاعدة استعمال حق النقض. وبتعبير آخر، وافقت فرنسا على حصر استعمال هذا الامتياز في ما يعرف الآن بالفصل السابع من الميثاق، على نحو ما اقترحته استراليا رسميا بعد بضعة أشهر. غير أننا يجب أن نقر بأن الإعراب عن هذا الموقف الفرنسي حصل عندما لم يكن لفرنسا مقعد دائم في مجلس الأمن المزمع إنشاؤه.

وفي ١٧ أيار/مايو ١٩٤٥، وبعد موافقة المؤتمر بيوم واحد على تعديل مقترحات دمبرتون أوكس بغية إدخال فرنسا بين الدول صاحبة الامتياز، ذكر الممثل الفرنسي أن حكومته ستقبل طوعا، رغم اقتراحها إدخال تعديلات، بصيغة التصويت التي اتفقت عليها في يالطا الدول الثلاث المنتصرة في الحرب العالمية الثانية. وشدد على أنه كان يفضل إدخال بعض التغييرات إذا كان ذلك لا يعرض إنشاء المنظمة للخطر.

ويدفع الأعضاء الخمسة الدائمون في مجلس الأمن - دائما - بحجة أن حق النقض أداة تضمن الوحدة فيما بين هذه الدول. إلا أن التاريخ والحقائق تبرهن على أن ما يحدث هو عكس ذلك بالضبط. إن حق النقض، الذي حددت قواعده أحكام شتى من الميثاق. بدءا بالمادة الرابعة وانتهاء بالمادة التاسعة بعد المائة، شاع استعماله بشكل خرج معه عن السيطرة وبات يضر بأساليب عمل المجلس. فاستعماله أو التهديد باستعماله عكر حتى المشاورات غير الرسمية، التي هي ممارسة تشكل، بالمناسبة نقضا للشفافية.

إن حق النقض يمنع العمل وحق النقض لا يعزز الوحدة كما لا يروج للسعي الى تحقيق تفاهم متبادل. وممارسة حق النقض بدلا من كونها إجراء مسؤولا ينم عن قوة، فإنها تبرز موقفا أضعف من أن يمكن إثباته بالحجية. إذ أن كبح إرادة الآخرين يصبح المخرج الوحيد عندما تعجز الحجج عن الإقناع. والذي يستعمل حق النقض لا يوفر حلولا بديلة، بل هو، بكل بساطة، يعوق العمل. وهو يفضل إعاقة القيام بأي تحرك على مواجهة المشكلة تمهيدا لحلها. ومن المفارقات أن مستعمل حق النقض لا يفرض مسارا معينا للعمل، بل يكتفي بالحيلولة دون اتخاذ إجراء يراه متعارضا مع مصالحه.

ولننتقل الى التاريخ الكئيب الذي شاع فيه استعمال وسوء استعمال حق النقض في سياق قبول أعضاء جدد. لقد عانت ٢٠ دولة من معارضة عضو دائم واحد لطلبها العضوية. والميدالية الذهبية في هذه المنافسة يحوز عليها الاتحاد السوفياتي - الذي كان له الشرف المريب في أن يكون العضو الدائم الأول الذي يستعمل حق النقض في مجلس الأمن بتاريخ ١٦ شباط/فبراير ١٩٤٦ - بعد ما استعمل حق النقض في أكثر من ٤٠ مناسبة لمعارضة قبول أعضاء جديدة في المنظمة. ففي يوم واحد، يوم ١٣ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٥٥، وخلال ما يمكن وصفه بجلسة تاريخية للمجلس، عرقل الاتحاد السوفياتي بشكل

منهجي قبول عضوية ١٥ بلدا. وتحتل الولايات المتحدة مرتبة ثانية بعيدة لتحوز على الميدالية الفضية بعد ما استعملت حق النقض لهذا الغرض في ٦ مناسبات. أما الصين فقد عرقلت قبول عضوية بلد واحد فقط هو منغوليا. ولنعط كل ذي حق حقه: إن فرنسا والمملكة المتحدة لم تستعملا أبدا حق النقض ضد طلب للعضوية. ويرجع استعمال حق النقض الأحدث عهدا في هذه المسألة الى تاريخ ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٦ عندما حالت الولايات المتحدة دون قبول عضوية فييت نام. وكلنا أمل وثقة بأن يكون استعمال حق النقض ذاك آخر استعمال إذ أنه من الصعب، إن لم يكن من المستحيل، أن نفهم على أي أساس يمكن لدولة تفي بالمتطلبات التي ينص عليها الميثاق أن يصبح قبولها مسألة ذات صلة بالسلم والأمن الدوليين. ومع ذلك، استعمل حق النقض بشكل اعتباطي ضد دول أصبحت الآن أعضاء مهمين في الأمم المتحدة.

لقد أدرك الأعضاء الدائمون أنفسهم أن الاستعمال التعسفي لامتياز حق النقض أدى الى مأزق لا مبرر له في مواضيع معينة. ففي عام ١٩٤٧، وبمبادرة من الولايات المتحدة، أنشأت الجمعية العامة جهازا يدعى اللجنة المؤقتة للنظر في المسائل المتصلة بصون السلم والتسوية السلمية للنزاعات في الفترة ما بين اختتام دورة للجمعية العامة وافتتاح الدورة التي تليها. وقد نظرت اللجنة في خلال المداولات التي أجرتها، في مسألة اجراءات التصويت في مجلس الأمن. وقدمت اقتراحات عديدة؛ أشير من بينها الى الاقتراح الذي يدعو الى وجوب النظر في قبول أعضاء جدد من ضمن فئات القرارات التي تتخذ.

"بتصويت إيجابي من سبعة أعضاء في مجلس الأمن، سواء اعتبرت هذه الفئات إجرائية أو غير إجرائية". (A/AC.18/410)

وهذا الاقتراح يلغي إمكانية استعمال حق النقض فيما يتعلق بطلب عضوية دولة ما.

وقد يعتقد المرء أن واضع هذا الاقتراح هو وفد المكسيك، ولكن لا. ما قرأته للتو مقتبس من الوثيقة A/AC.18/14، التي اقترحها وفد الولايات المتحدة على اللجنة المؤقتة بتاريخ ١٠ آذار/ مارس ١٩٤٨. وقبول أعضاء جدد كان البند الأول في قائمة من ٣١ صنفا من القرارات التي اعتبرت واشنطن أنه ينبغي ألا تكون خاضعة لاستعمال حق النقض. وهذا يعطي فكرة عن الأهمية التي كانت واشنطن توليها للحد من أوجه سوء المعاملة الذي تعرضت له بلدان برهنت فيما بعد على كونها أعضاء مرموقين في منظمتنا.

ثمة عضوان دائمان آخران، هما الصين والمملكة المتحدة، قدما أيضا مقترحات الى اللجنة المؤقتة بشأن ممارسة حق النقض. فقد اقترحت الصين أن يعهد الأعضاء الخمسة الدائمون الى تأكيد بيانهم لعام ١٩٤٥ بإضافة بيان عليه ينص على تنازلهم عن

"الحق في اللجوء الى تطبيق الفقرة ٣ من المادة السابعة والعشرين في جميع الاجراءات الناشئة بموجب الفصل السادس من الميثاق بشأن حل المنازعات حلا سلميا". (A/AC.18/13)

وينبغي الإشارة الى أن هذا الاقتراح الصيني مماثل بشكل مدهش للمبادرة الاسترالية التي لم يكتب لها النجاح في سان فرانسيسكو.

وأخيرا، اقترحت المملكة المتحدة جملة أمور منها أن الأعضاء الدائمين يجب

"أن يأخذوا في الحسبان حقيقة أنهم يعملون بالنيابة عن جميع أعضاء الأمم المتحدة".

وأكرر

"أن يأخذوا في الحسبان حقيقة أنهم يعملون بالنيابة عن جميع أعضاء الأمم المتحدة، ولا يمارسوا 'حق النقض' إلا إذا اعتبروا المسألة ذات أهمية حيوية بالنسبة للأمم المتحدة بأسرها، ويجب أن يشرحوا الأساس الذي يحملهم على اعتبار هذا الظرف قائما". (A/AC.18/17)

وينبغي التذكير بأن هذه المقترحات كانت قد قدمت في ١٩٤٨ - وهي سنة صعبة على وجه الخصوص في تاريخ التناحر بين الدول الكبرى. فقد كانت السنة التي فرض فيها الحصار على برلين، أي الوقت الذي وصلت فيه التوترات في أوروبا إلى مستويات خطرة. وبالرغم من تلك الظروف التي اتسمت بعدم الاستقرار وانعدام الأمن، تقدم ثلاثة أعضاء دائمين باقتراحات للحد من نطاق استخدام حق النقض.

وكما رأينا للتو، لم يعتبر أحد أولئك الأعضاء انضمام أعضاء جدد مسألة تستدعي استخدام حق النقض. وذهب عضو آخر أبعد من ذلك فاقترح أن حق النقض يجب ألا يستخدم في مسائل تتصل بالتسوية السلمية للنزاعات. والعضو الثالث أعلن أن هذا الامتياز ينبغي أن يقتصر على حالات استثنائية مبررة تماما. فإذا كان هذا هو ما حدث في ١٩٤٨، فهل سيكون مطلبا بعيد المنال أن نتوقع من الدائمين الخمسة أن يتخذوا موقفا أكثر نضجا، لا سيما وأن الحرب الباردة قد انتهت الآن؟

قبل سنتين تقريبا، في ١٣ أيار/مايو ١٩٩٦ قدم وفد المكسيك ورقة عمل، في الوثيقة CRP.7 لكي ينظر فيها في إطار الفريق العامل، وتتضمن تلك الوثيقة تعديلات مقترحة لسبع مواد من الميثاق بهدف تقييد استخدام حق النقض وقصره على المسائل التي أنشئ من أجلها - أي، التدابير القسرية التي يتخذها مجلس الأمن بموجب الفصل السابع من الميثاق.

ونعتقد أن الدول الخمس الدائمة العضوية في مجلس الأمن يمكن أن تقبل بحقيقة أن الجمعية العامة، وهي الهيئة التمثيلية الأولى في المجتمع الدولي، قد بلغت أخيرا سن الرشد بعد مرور أكثر من نصف قرن، ويمكنها بالتالي أن تتخذ بعض القرارات المسؤولة دون إذن مسبق من مجلس الأمن.

ونحن مقتنعون بأن الجمعية العامة يمكنها أن تقرر فيما إذا كانت دولة ما محبة للسلام أم لا وفيما إذا كانت مؤهلة للوفاء بالتزاماتها الواردة في الميثاق. ونحن مقتنعون بأن الجمعية العامة وحدها ينبغي أن تكون مسؤولة عن اتخاذ القرار الخطير جدا بتعليق عضوية دولة ما أو بطردها من الأمم المتحدة.

ونحن مقتنعون أيضا بأنه ينبغي أن تُناط بالجمعية العامة مسؤولية تعيين الأمين العام لمنظمتنا. ونحن مقتنعون بأن التعديلات في الميثاق في نهاية المطاف ينبغي أن تعتمد بأغلبية ثلثي الدول الأعضاء في الجمعية العامة وأن تنفذ عندما يتم التصديق عليها بأغلبية ثلثي أعضاء الأمم المتحدة.

أما الأمر الذي لن يكون ممكنا، ولن نقبل به أبدا، فهو أن تلك البلدان - في حين أنها لا تقدم شيئا - لا شيء على الإطلاق - يتوقع بعضها ببساطة منح صلاحياتها وامتيازاتها الهائلة لبلدان أخرى. ولن يكون مقبولا أن يقتصر الإصلاح على تكرار الاختلافات أو إبرازها. ومما لا يمكن التسامح بشأنه إذا كان ذلك القرار لا يؤدي إلا إلى تكاثر مراكز القوى والامتياز. وكيف يمكن لأي أمرئ أن يتصور أن الجمعية العامة عند نهاية القرن، جميعة عامة مؤلفة من ١٨٥ دولة ذات سيادة، ستقبل بإنشاء مراكز قوة مطلقة جديدة؟

ينبغي التوقف والتأمل، تأمل يبدأ بدراسة متأنية للدور المطلوب من الدول الخمس الدائمة العضوية أن تضطلع به في أمم متحدة القرن الحادي والعشرين، المنظمة التي لم تعد في وسعها أن تعيش في كنف الحنين إلى العالم القائم في عام ١٩٤٥. ومع أننا لا يفصلنا عن القرن الجديد سوى ما يقرب من سنتين، مع انبلاج فجر الفية جديدة، يبقى الواقع أننا نعيش في حضرة خمسة ملوك مطلقي السلطات بموجب الميثاق. إننا نريد من هؤلاء الملوك أن يدرسوا إمكانية تحولهم إلى ملوك دستوريين. ونشعر بأن الأعضاء الدائمين ينبغي أن يكونوا، قبل بداية القرن الحادي والعشرين، على استعداد لتشاطر بعض مسؤولياتهم مع البقية منا، أي، مع الجمعية العامة.

لقد ولد مبدأ الملكية الدستورية في انكلترا في عام ١٢١٥، قبل ٨٠٠ سنة تقريبا، عندما أرغمت مجموعة من النبلاء الملك جون لاكلند على القبول بتقييد سلطاته والتوقيع على الوثيقة التاريخية التي عرفت باسم ماغنا كارتا. وفي ١٧٨٧، كرست الولايات المتحدة دستورها آلية للتحكم بالسلطة التنفيذية من جانب نواب الشعب. وفي ١٧٨٩، أدى سوء استخدام السلطة من جانب الملك المطلق إلى اندلاع الثورة الفرنسية، واتخذت مبادئ الحرية والمساواة والأخوة شكل النظام القانوني الأساسي للجمهورية. وأخيرا، في قرننا هذا، بدأ شعبا روسيا والصين، كفاحا ضد تجاوزات السلطة الاوتوقراطية لحكامهم.

وقد يكون مثار سخرية حقا أن نفس البلدان التي ابتكرت الملكية الدستورية ووضعت النظم التي تمنع إساءة استخدام السلطة هي نفسها التي تُعارض اليوم أن تطبق على الحياة الدولية المبادئ التي تديم مؤسساتها الوطنية.

الآن انتقل إلى مسألة الأغلبية المطلوبة لاعتماد القرارات اللازمة لإصلاح مجلس الأمن.

يعتقد وفدي اعتقادا راسخا بأن تغيير مجلس الأمن تغييرا مضمونيا مسألة ذات أهمية أساسية، إذ أنه يتضمن تغيير إحدى ركائز النظام الدستوري للأمم المتحدة. والنجاح لا يمكن أن يُحالف هذه المهمة إلا إذا حظيت بالشرعية القضائية والنجاعة السياسية، مما يتطلب الحصول على أكبر أغلبية ممكنة لدى اتخاذ القرار، هذا إذا لم يتم التوصل إليه بتوافق الآراء. وإذا لم يتحقق توافق في الآراء، فإننا نرى أن القرار يتطلب تأييد ثلثي الدول الأعضاء في الأمم المتحدة - وهذا الرقم يرد في المادة الثامنة بعد المائة من الميثاق. وإننا نتكلم عن ١٢٤ دولة، وهذا رقم يتماشى مع الإصلاح الكبير الذي يجري التفكير فيه. ولهذا فإن المكسيك تشارك في تقديم مشروع القرار A/53/L.16، ويحدونا الأمل والثقة بأن تعتمده الجمعية العامة لدى انتهاء مناقشتنا. ولا بد من أن اشدد على أن مشروع القرار يشير تحديدا وحصرا إلى القرارات المتعلقة بمسألة التمثيل العادل في مجلس الأمن وزيادة عدد الدول الأعضاء والمسائل ذات الصلة - ولا يُشكل سابقة لمسائل أخرى. بطبيعة الحال - لأنه لا يستطيع ذلك.

في الختام، أود أن أعلن أننا نرى أن عملية زيادة العضوية في مجلس الأمن تسير حسب خطاها الذاتية. ولا يمكن التسرع في فرض الحل. وإن حركة بلدان عدم الانحياز ومنظمة الوحدة الأفريقية، ومنظمة المؤتمر الإسلامي ومجموعة ريو على مستوى أمريكا اللاتينية أعلنت على أعلى المستويات أنها جميعا تؤيد التوصل إلى "اتفاق عام"، على النحو المحدد في القرار الذي أنشأ الفريق العامل. ونحن مقتنعون بأن إصلاح مجلس الأمن يجب أن يوحدنا لا أن يفرق بيننا.

إننا في حاجة إلى بناء مجلس أمن يعمل بفعالية وكفاءة وشفافية وديمقراطية، ويعبر عن مصالح جميع المناطق دون تمييز أو مركز قانوني خاص أو امتيازات استثنائية. وفي سبيل البحث عن ذلك المجلس يمكن للفريق العامل أن يعول على المشاركة النشطة والمصممة من جانب المكسيك.

السيد باعلي (الجزائر) (ترجمة شفوية عن الفرنسية): أود في البداية أن أعرب عن تقديرنا وامتناننا للمكتب السابق للفريق العامل على عمله الممتاز خلال السنة الماضية، وعلى وجه الخصوص، للسفيرين بريتنشتاين وجاياناما، اللذين هبا للاضطلاع بمهمة شاقة للغاية ومحفوفة بالمخاطر، فهي تنطوي على مصالح حيوية، وكان من شأنها أن تثير المشاعر، وهذا، في التحليل الأخير، أمر مفهوم تماما.

وأغتنم هذه الفرصة أيضا لأكرر الإعراب عن تشجيعنا للسيد كوفي عنان على ما يضطلع به من عمل إصلاحي شجاع لجعل أممنا المتحدة أكثر قدرة على الاستجابة لتحديات الألفية المقبلة.

أما بعد، فإننا مقتنعون على نحو راسخ بأن الجهود التي بذلت بوجه عام، على الرغم مما قد يكون لها من قيمة وأهمية، ستظل ناقصة إذا لم ترافقها إصلاحات شاملة وبعيدة الأثر تجعل هدفها النهائي تجديد مختلف الأجهزة وعلاقاتها في إطار المنظمة، لا سيما العلاقات بين الجمعية العامة ومجلس الأمن، التي ما زالت ترزح تحت منطق وأعباء صورة العالم التي كانت سائدة عند نهاية الحرب العالمية الثانية.

وفي إطار عملية الإصلاح وإعادة الهيكلة الجارية في منظمتنا، من الواضح تماما أن مسألة التمثيل العادل في مجلس الأمن وزيادة عدد أعضائه هي أكثر المسائل حساسية وتعقيدا، نظرا لأبعادها السياسية الهامة ولأنها تتعلق بجهاز من الأجهزة الرئيسية للأمم المتحدة، يمثل من حيث دوره في مجال الأمن والسلم الدوليين، ميدانا تتصادم فيه مناورات ومصالح الدول، وتظهر فيه تطلعات المجتمع الدولي، وتعرب فيه الكثير جدا من الدول عن إحباطاتها.

من الواضح أن شعورا بالإحباط يسود من أن الاعتبار الذي أولي لهذا الموضوع منذ بضع سنوات لم يحقق التقدم المنشود ولم يُسفر عن أي حل توافقي يفضي إلى الحصول على أغلبية واسعة، مما يدل على الصعوبة البالغة للعمل الذي نقوم به.

والواقع أن المناقشات المتعمقة التي جرت هذه السنة في الفريق العامل المفتوح باب العضوية المعني بمسألة إصلاح مجلس الأمن، برهنت على أنه رغم وجود توافق واسع في الآراء بشأن مسائل مثل أساليب عمل المجلس، لا تزال هناك خلافات عميقة بشأن موضوعات جوهرية مثل حجم وتكوين مجلس الأمن وحق النقض.

وبخصوص المجموعة الأولى من المسائل، ينبغي أن نتذكر أن مجلس الأمن قد اضطلع بمبادرات وإجراءات لا ينكر أنها حسَّنت من اتصالاته وأساليب عمله مع الدول غير الأعضاء. وبذلك الصنيع أظهر المجلس مرونة واستجابة للمطالبة الدائمة من جانب الدول غير الأعضاء بالمزيد من المعلومات والشفافية. ولكن هذه التحسينات تظل محدودة وضعيفة لأنها تخضع للسلطة التقديرية، ولأنها لم تكتسب الطابع المؤسسي بعد. لذلك من المهم أن تستمر هذه الجهود لكفالة المزيد من الشفافية في عمل المجلس، الذي لا تزال قراراته تتخذ في مشاورات غير رسمية وفي غياب الدول المعنية وفي أشد صورة من التكتم.

أما فيما يتعلق بالمسائل الجوهرية الأكثر حساسية وإثارة للجدل، فعلى الرغم من أنه قد يكون من الصعب التوصل إلى توافق في وجهات النظر في هذا الشأن، يبدو أن اتفاقا عاما قد برز بشأن توسيع تشكيل المجلس لكفالة تمثيل جغرافي أوسع وأكثر توازنا. والواقع أن الجميع يتفقون على أن التكوين والبنية الحاليين للمجلس، اللذين انبثقا عن حالة العالم في عام ١٩٤٥، أصبحا متخلفين وينطويان على مفارقة تاريخية، ويعكسان وقائع سياسية واقتصادية ليست وقائع عصرنا وليست من باب أولى وقائع الألفية المقبلة.

والواقع أن العالم شهد تغيرات كبرى منذ إنشاء منظمتنا قبل أكثر من ٥٠ عاما. فقد أدى انتهاء العهد الاستعماري إلى أن يظهر على الساحة الدولية عدد كبير من الدول المستقلة التي تجسد نظاما جديدا في العالم يقوم على مبادئ الإنصاف والعدالة والتضامن. وفتحت نهاية الحرب الباردة أيضا آفاقا جديدة لإمكانية إصلاح جميع المؤسسات التي يبدو أنها تجاوزت فترة صلاحيتها. ومن ثم ظهر أمل كبير في رؤية هذه المؤسسات وقد تخلصت من بهارج الاستعمار والحرب الباردة وأخذت تلتزم بالسير بعزم وطيد على طريق التجديد والديمقراطية حتى تتكيف مع التغيرات التي طرأت وتفي بتطلعات المجتمع الدولي المشروعة. وذلك الأمل لم يتحقق حتى الآن، بصرف النظر عن الادعاءات بخلاف ذلك.

وكما ذكرنا للتو، ينبغي لإصلاح مجلس الأمن أن يأخذ في الاعتبار الوقائع الدولية الجديدة، وعلى وجه الخصوص، الوزن المتزايد للبلدان النامية، التي تشكل أغلبية الدول الأعضاء في منظمتنا والتي لا تجد شواغلها ومصالحها اعتبارا في الجهاز المركزي لمنظومة الأمم المتحدة، على الرغم من أن جميع المسائل المعروضة على الجهاز المركزي تهمها هي أولا وقبل كل شيء.

وبالتالي ينبغي لمجلس الأمن الذي يفترض فيه أن يتصرف بالنيابة عن الدول الأعضاء، أن ينفتح بقدر أكبر حتى يُصبح أكثر تمثيلا. ومجلس أمن تم إصلاحه بموافقة أكثر من ثلثي الدول الأعضاء في الأمم المتحدة، وجرى توسيعه في كلا فئتي العضوية، ومنحت فيه الحقوق والامتيازات ذات الصلة دون تمييز، من شأنه، في هذا الصدد، أن يتمتع بإمكانات جديدة وبتأييد أوسع في صنعه للقرار وتعامله مع الأزمات. وذلك في نهاية المطاف هو هدف عملية الإصلاح، التي ترمي إلى جعل المجلس أكثر تمثيلا، وأكثر شرعية ومصداقية، مما يُسهم في تعزيز كفاءته وزيادة سلطته وسلطة الأمم المتحدة بوجه عام.

وفي هذا السياق، تظل قوة وصلاحية المبادئ الأساسية التي حددتها حركة عدم الانحياز، والتي تم التأكيد عليها مجددا في اجتماع قمة ديربان، باقية بلا منازع، لأنها تستند إلى احترام مبدأي التساوي في السيادة بين الدول والتوزيع الجغرافي العادل، اللذين يُشكلان الأساس الوطيد الذي تقوم عليه منظمتنا. ويعكس هذان المبدآن أيضا مطلبا مشروعا من أغلبية الدول بالمزيد من الديمقراطية والشفافية في أساليب عمل المجلس. بل إنهما في الواقع من أكثر الأسس معقولية لتحقيق النتائج المنشودة من محاولة الإصلاح الواسعة هذه، والتي ينبغي أن تكرس الطبيعة العالمية لمنظمتنا.

ولهذا السبب بالذات يؤيد وفدي تماما مطلب حركة عدم الانحياز المتعلق بزيادة عدد أعضاء مجلس الأمن إلى ٢٦، ويسره أن يعيد تأكيد التزامه الراسخ بالموقف الأفريقي المشترك، الذي يدعو إلى تخصيص مقعدين دائمين بالتناوب للقارة الأفريقية، بنفس الامتيازات الخاصة ببقية الأعضاء الدائمين. ونعتقد أن مبدأ التناوب الذي ظل دائما يثار ويلقى الاحترام فيما يتعلق بموضوع تخصيص مقاعد لأفريقيا، هو أكثر الوسائل ديمقراطية، وأكثرها فعالية على كل حال، لضمان حصول أفريقيا على تمثيل صادق ومقبول للجميع في مجلس الأمن. والواقع أن مطالب حركة عدم الانحياز، وهي مطالب أفريقيا أيضا، تبدو لنا مطالب مقترحة معقولة وواقعية وتستحق التأييد من المجتمع الدولي.

وفي هذا الصدد، يبدو من الأساسي بالنسبة لنا أن تراعَى مصالح جميع الدول والمناطق مراعاة جادة في هذه الممارسة التاريخية التي لم يسبق لها مثيل، والتي بحكم أهميتها الحاسمة لمستقبل منظمتنا والعلاقات الدولية ينبغي ألا تظل رهينة لجدول زمني معَد سلفا. وعلاوة على ذلك، فإن أية محاولة لفرض قرار سابق لأوانه متَّخذ بتسرع من شأنها أن تحمل خطر إلحاق ضرر لا يمكن إصلاحه لهذه العملية الحساسة للغاية والهامة جدا لجميع الدول الأعضاء في منظمتنا. إن أوسع توافق آراء ممكن بين الدول الأعضاء ضروري لضمان الإصلاح الحقيقي للمجلس. ونحن نعني بأوسع توافق آراء ممكن توافق الآراء بين جميع الدول الأعضاء تقريبا في الأمم المتحدة، وهذا بالتأكيد أكثر من أغلبية الثلثين التي يتصورها البعض. وفي هذا السياق، أود أن أؤكد مجددا الأهمية التامة للمادة ١٠٨ من ميثاق الأمم المتحدة، التي تعكس صياغتها إصرار الجمعية العامة على ضمان أن يجري اعتماد أي اقتراح لتعديل المجلس على الأقل على المستوى المطلوب في تلك المادة.

إننا نمر بمرحلة حرجة في مبادرتنا لإصلاح الأمم المتحدة ومجلس الأمن تتطلب منا أن نبذل جهودا إضافية لزيادة التقدم المحرز حتى الآن، وفي هذا الصدد، يأمل وفد بلدي أن تستمر المناقشات بشأن هذه المسألة الهامة على أساس من الشفافية والديمقراطية في مناخ خالٍ من التوتر يتسم بالهدوء وبعيد عن منطق المواجهة العقيمة.

وفيما يتعلق بوفد بلدي، فإنه يلتزم التزاما تاما بعملية الإصلاح الجارية ويود أن يؤكد مجددا استعداده الكامل للإسهام على نحو صريح ونشط في العمل المتعلق بإصلاح مجلس الأمن من أجل جعله جهازا يتناسب مع العصر، قادرا على الاستجابة للتطلعات المشروعة للدول الأعضاء وقادرا على الوفاء، بشكل شفاف يتسم بالمصداقية، بالمهمة الصعبة التي يوكلها الميثاق إليه.

السيد لافروف (الاتحاد الروسي) (ترجمة شفوية عن الروسية): سنة أخرى من البحث الشاق عن الصيغة المنشودة لتوسيع مجلس الأمن توفر دليلا مقنعا على أن هذا الأمر - باعتباره جانبا هاما من جوانب إصلاح الأمم المتحدة، ويتسم بأهمية بالغة بالنسبة لمصالح أغلبية الدول ومستقبل المنظمة نفسها - لا يمكن أن يكون له حل سريع، أو فضلا عن ذلك، حل مفروض بطريقة مصطنعة.

لا يمكن للمرء أن يضحي بمصير الأمم المتحدة كلها من أجل توسيع مجلس الأمن. وإذا ما وجدت مجموعة كبيرة من الدول الموقرة الملتزمة بالأمم المتحدة، نفسها في وضع أقلية، ولا تريد تأييد تعديلات ممكنة للميثاق، فسيكون هناك خطر حقيقي للغاية يتمثل في أزمة سياسية عميقة داخل الأمم المتحدة وفي تقويض مشروعية صنع القرارات. والهدف النهائي لتوسيع مجلس الأمن هو تعزيز كفايته التي ترتبط ارتباطا عضويا بتحسين توازن وتمثيلية عضويته. إلا أن انقساما داخل الأمم المتحدة ليس هو الثمن الذي يمكن للمجتمع العالمي أن يقدمه لقاء إكمال هذه المهمة.

إن أنشطة مجلس الأمن الناجحة في مجال إدارة ومنع الأزمات والصراعات تبين دون شك المسؤولية الرئيسية التي يتحملها ذلك الجهاز عن صيانة السلم والأمن الدوليين، كما نص عليها ميثاق الأمم المتحدة. وفي المرحلة الحالية من مراحل التطور العالمي هذا عامل حاسم.

خلال العقود الأخيرة وبخاصة خلال فترة ما بعد الحرب الباردة القصيرة تاريخيا، عمل أعضاء مجلس الأمن على وضع إجراءات فعالة لتنسيق واتخاذ قرارات مقبولة وكفؤة بشكل عام. والنتائج واضحة؛ فالأغلبية الساحقة من القرارات التي يتخذها مجلس الأمن هذه الأيام قائمة على توافق الآراء. وهذا ليس من السهل تحقيقه. يجب أن ننسق النهج بشكل مشترك عن طريق العمل الشاق وأن نتغلب أحيانا على اختلافات كبيرة بين مواقف أعضاء مجلس الأمن.

وهذا، بالتحديد، السبب في أن الإبقاء على عضوية أدائية صغيرة في مجلس الأمن، من وجهة نظر عملية صنع القرارات، ملح. وليس لدينا، ببساطة، جهاز آخر للاستجابة السريعة للتحديات الأمنية العالمية والإقليمية العديدة. وبدون مجلس أمن كفء وعملي، لن يتمكن المجتمع الدولي من أن يواجه على نحو واف بالغرض تلك التحديات، وعملية تسوية الصراعات نفسها ستصبح مجالا خالصا، في أحسن الأحوال، للجهود الإقليمية، وفي أسوأ الأحوال، للإجراءات الانفرادية دون دور تنسيقي مركزي تقوم به الأمم المتحدة.

إن الاتحاد الروسي لا يزال ينطلق بشكل ثابت من فرضية أن عدد الأعضاء في مجلس أمن موسع ينبغي ألا يزيد على ٢٠ أو ٢١ عضوا. ونحن مقتنعون بأن الزيادة

على هذا الحد العددي سيكون لها تأثير سلبي على كفاءة أنشطة مجلس الأمن وكل ما يحمله ذلك من نتائج.

وفي إطار هذا الحد العددي، ٢٠ أو ٢١، لا نزال مستعدين لدراسة المقترحات بشأن توسيع مجلس الأمن في كلتا الفئتين. وفي الوقت نفسه، توسيع كل فئة ينبغي أن يتضمن الدول المصنَّعة في الشمال والبلدان النامية في الجنوب على حد سواء، بينما يكفل أن يكون لها مركز متساوٍ. وأي قرار آخر لن يفيد تمثيلية المجلس ولن يحظى بالتأييد المطلوب في الأمم المتحدة.

الوفد الروسي، من حيث المبدأ، لا يعارض فكرة أن تشغل دول مقاعد دائمة جديدة على أساس التناوب. والمسألة المتعلقة بالطرائق المحددة المنظمة لاستخدام تلك الصيغة، شريطة أن تحظى بتأييد واسع النطاق، ينبغي أن تُترك لدراسة المجموعات الإقليمية ذات الشأن.

لقد قدمت روسيا أكثر من مرة عرضا مفصلا لموقفها بشأن مسألة حق النقض. وأود مرة أخرى أن أؤكد النقطة البالغة الأهمية: أن أي تقييد للمركز الذي يتمتع به الأعضاء الدائمون الحاليون في مجلس الأمن غير مقبول، بما في ذلك أفكار تقييد استخدام حق النقض بكل أشكاله. وهذا أحد أهم الشروط للتوصل إلى حل عملي لمسألة توسيع مجلس الأمن. إن لهذه المسألة ردود فعل قوية في السياسات المحلية الروسية، وبخاصة لأن أي قرار بتوسيع المجلس ينبغي تقديمه إلى مجلس الدولة (الدوما) للتصديق عليه ستعقبه أصداء عامة وسياسية في أنحاء البلاد.

وبالنسبة للقرار المتعلق بمنح حق النقض لأعضاء دائمين جدد في مجلس الأمن، فإننا ننطلق من فرضية أن أي قرار في هذا الشأن ينبغي ألا يُتخذ إلا بعد أن تصبح العضوية المحددة للمجلس الموسع واضحة.

ولا نزال نعتقد أن فكرة إجراء المزيد من الاستعراضات المرحلية لتشكيل مجلس الأمن لم تتطور بشكل كاف تماما. وتطبيقها قد يعطي الانطباع بأن المناقشة بشأن تشكيل المجلس تتحول إلى عملية متجددة تلقائيا، الأمر الذي ليس من شأنه أن يعزز كفاءة أنشطة مجلس الأمن أو استقرار الأمم المتحدة. في عام ١٩٦٣، عندما حدث التوسيع السابق لمجلس الأمن، لم يكن أحد يمكنه أن يتنبأ بوقت ظهور موضوع توسيع المجلس مرة أخرى. واليوم ليس هناك بالمثل مبرر لمحاولة التخمين بالموعد الذي سنواجه فيه هذه الضرورة مرة أخرى.

إننا نتوقع أن يواصل الفريق العامل التابع للجمعية العامة إجراء مناقشة محددة للمسائل المطروحة عاليه. على أن تراعى مراعاة كاملة أهميتها السياسية بالنسبة لمستقبل الأمم المتحدة. وسيواصل الفريق العامل تركيز اهتمامه الكامل على مسائل تحسين الوسائل والإجراءات في أنشطة مجلس الأمن. إن الواقعية الصحية والنهج المرحلي مبدآن توجيهيان في ذلك المجال. ومن الضروري إجراء التقييم الكافي للتدابير الهامة العديدة التي اعتمدها المجلس فعلا، كما أن هناك اهتماما عاما بزيادة النتيجة المترتبة على تنفيذها وممارستها. والخطوات الجديدة المقترحة يجب أن تكون قادرة واقعيا على البقاء ومتناسبة مع مهمة زيادة كفاءة مجلس الأمن.

إننا، بشكل عام، لا ندعي توفر الحقيقة الكاملة عندنا، لكن لا يساورنا شك بشأن النقطة الرئيسية: أن الفريق العامل يجب أن يبحث عن طرق توصل إلى توافق الآراء. وإذ يطرح المرء جانبا المشاعر والإحباطات التي يمكن فهمها في كثير من الأحيان بشأن خطى عمل الفريق العامل، لا يمكنه إلا أن يرى الحقيقة البسيطة الواضحة وهي أن القرار النهائي بشأن توسيع مجلس الأمن، أيا كان، يجب أن يكون قائما على أوسع توافق آراء ممكن وأن يحظى بالتأييد غير المشروط من جانب جميع الأعضاء الدائمين الحاليين في مجلس الأمن، وليس من جانب عضوين أو ثلاثة أعضاء.

وسيواصل الاتحاد الروسي إسهامه القوي البناء في البحث عن ذلك النوع من الاتفاق الحقيقي اللازم للحل الكفء لمسألة توسيع مجلس الأمن، الحل الذي يمكنه أن يصمد في اختبار الزمن.

السيد هوروي (جزر سليمان) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): الفريق العامل المفتوح باب العضوية المعني بمسألة التمثيل العادل في مجلس الأمن وزيادة عدد أعضائه والمسائل الأخرى المتصلة بمجلس الأمن يعمل منذ خمس سنوات. وقدمت له مقترحات كثيرة تمت مناقشتها، في بعض الأحيان بشيء من الانفعال. كما أن التقارب المتزايد في وجهات النظر بشأن أساليب العمل وشفافية مجلس الأمن انعكس في الممارسات التي نفذها

المجلس مؤخرا. وترحب جزر سليمان بهذه الخطوات صوب المزيد من الشفافية، إلا أنه لا يزال ينبغي القيام بأعمال كثيرة. وبينما يوافق الفريق العامل المفتوح باب العضوية موافقة عامة على الحاجة الى توسيع مجلس الأمن بغية تحقيق تمثيل أكثر إنصافا لا سيما للبلدان النامية، توجد اختلافات كبيرة بشأن مسائل حساسة تتعلق بحجم هذا التوسيع وتشكيله. ويخيم عليها كلها ظلال أفعوان ذي خمسة رؤوس معروف بأنه حق النقض. وبدلا من أن يعمل الفريق العامل المفتوح باب العضوية على قطع هذه الرؤوس أو على الأقل تقييدها فإنه يواجه احتمال رؤية نمو رؤوس جديدة.

تتفهم جزر سليمان أهمية إصلاح مجلس الأمن. فهو المكون الرئيسي لإنعاش الأمم المتحدة ويتطلب اهتماما ملحا وعميقا. ومع ذلك ينبغي أن نمض في التفكير قبل أن نعرض أطرا زمنية. كذلك يحتاج الفريق العامل الى موارد ليتمكن من أداء مهمته على وجه سليم. وأهمية هذه العملية لا تتطلب أقل من ذلك.

والمسألة الأساسية لأية مناقشة بشأن التمثيل العادل هي حجم مجلس الأمن في المستقبل. وفي ٢٩ أيار/مايو من هذا العام قام وفد أحد الأعضاء الدائمين في المجلس بإبلاغ الفريق العامل المفتوح باب العضوية بأنه يبني دفاعه على حجم معين لمجلس موسع على أساس ما أسماه الممثل "التحليل الموضوعي لأنشطة المجلس بتشكيله الحالي". وتساءل ممثل جزر سليمان عما إذا كانت هناك دراسات مكتوبة - مقالات منشورة، رسائل علمية، أوراق لم تنشر في أرشيف وزارة خارجية هذا العضو الدائم - تتضمن هذا التحليل الموضوعي وعما إذا كان من الممكن أن تتاح هذه الدراسات للفريق العامل المفتوح باب العضوية. فأجاب ممثل هذا العضو الدائم ضمن أمور أخرى أنه لم يكن من الضروري الدخول فيما أسماه عملية حسابية وأنه إذا كانت جزر سليمان ترغب في الحصول على مزيد من المعلومات فإن الممثل يسعده أن يتحدث معنا بصورة شخصية. وبعد أن أعرب ممثل جزر سليمان عن التقدير لهذا العرض السخي قال إن الفريق العامل المفتوح باب العضوية من حقه أن يحصل على هذا التحليل الموضوعي وعلى الأدلة التي تدعمه وأنه إذا كان هذا التحليل الموضوعي غير متوفر فإن طرائق البحوث وفرت منهجا علميا لدراسة كيفية تأثير الأحجام المختلفة المقترحة لمجلس الأمن في المستقبل في فعاليته. وهنا انتهى الحوار.

ومع ذلك فإن المشكلة هي أنه حتى إذا سمح الأعضاء الدائمون بإجراء مثل هذه الدراسة التي يمكن أن تساعد في الوصول الى أهداف سياسية وإقليمية للتمثيل العادل فإن الفريق العامل المفتوح باب العضوية ليست لديه الموارد الكافية للقيام بإجراء بحث من هذا النوع أو لأن يكلف أي جهة بإجرائه. بل إن الطلب الذي تقدمت به مصر وجزر سليمان للقيام بدراسة تاريخية وقانونية موجزة بشأن الأساس الذي قام عليه حق النقض استنفد الموارد المتاحة مما جعل هذا العمل غير مرض. ومن المؤكد أن هذا لا يمكن قبوله في مسألة هامة مثل إصلاح مجلس الأمن. لذلك يجب أن توفر للفريق العامل المفتوح باب العضوية الموارد التي يطلبها حتى يؤدي عمله بفاعلية واتقان.

كانت جلسات الفريق العامل المفتوح باب العضوية جلسات مغلقة. والآن بعد خمس سنوات يعرف كل عضو وجهات نظر الأعضاء الآخرين. وحان الوقت لتعرف شعوب العالم أيضا وجهات النظر هذه. تبلغ القضايا من الإلحاح حدا يستوجب عدم اللجوء الى السرية وبينما يواصل الفريق العامل المفتوح باب العضوية جهوده في ١٩٩٩، ينبغي أن تفتح الأبواب لممثلي وسائط الإعلام وللأطراف المعنية الأخرى. ويمكن عقد جلسات مغلقة عند الاقتضاء. إن التحقيقات الصحفية وتعليقات الصحف والمناقشة العامة ستساعد في تحريك عملية الإصلاح الى الأمام والوصول بها الى نتيجة مقبولة على نطاق واسع.

مشروع القرار A/53/L.16 الذي تشارك جزر سليمان في تقديمه لا يمنع تقديم أي اقتراحات موضوعية لتوسيع مجلس الأمن والنهوض بعملية الإصلاح وذلك بإيضاح عتبة القرار المطلوبة. ومن الواضح أن مشروع القرار سيساعد في تعزيز مصداقية القرارات التي سنتوصل إليها في النهاية. ولا تزال جزر سليمان ملتزمة التزاما ثابتا بمجلس أمن أكثر ديمقراطية وشفافية يمثل تمثيلا عادلا بلدان العالم النامي.

السيدة اشمامبيتوفا (قيرغيزستان) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): إصلاح مجلس الأمن مسألة هامة وخطيرة بالنسبة للمجتمع الدولي لأن هذه الهيئة الرئيسية للأمم المتحدة عهد إليها بالمسؤولية الرئيسية عن حفظ السلم والأمن الدوليين ويجتمع المجلس يوميا تقريبا للبحث عن حلول للتوترات الناشئة أو الأزمات الخطيرة أو الصراعات العلنية. والسؤال المتعلق بكيفية تمكين مجلس الأمن من أن

يضطلع بمهامه بطريقة ديمقراطية وفعالة، ليعكس حقائق الحاضر ويعبر عن شواغل الأمم الصغيرة وشواغل الدول الكبيرة أيضا، أصبحت له الآن أهمية حيوية. ويسعى ممثلو الدول الأعضاء الى البحث عن إجابات عن هذه الأسئلة في الفريق العامل المفتوح باب العضوية منذ خمس سنوات تقريبا. وعلى الرغم من التقدم الذي أحرز في المجال المتصل بأساليب عمل مجلس الأمن، فإن الفريق العامل لم يتمكن حتى الآن من التوصل الى اتفاق بشأن القضايا الموضوعية الرئيسية المعروضة عليه بشأن إصلاح المجلس. ولا يوجد اتفاق حول عدد الأعضاء في تلك الهيئة أو بشأن ما إذا كان ينبغي أن يكون للأعضاء الجدد حق النقض أو بشأن تحديد حق النقض أو التخلص منه في المستقبل.

ومن الطبيعي أن يثور السؤال التالي: لماذا لم نجد إجابات عن هذه الأسئلة بعد هذه الفترة الطويلة من الوقت؟ إن وفدي يدرك إدراكا تاما أن هذه المسائل معقدة للغاية وتنطوي على مصالح حيوية حقيقية أو محتملة وأن الإرادة السياسية لا تكون واضحة دائما وأن بعض الطموحات الوطنية تقوم في بعض الأحيان على نحو مبتسر.

ولكني أرى أن عدم إحراز تقدم في الفريق العامل المفتوح باب العضوية يعزى أساسا إلى إجراء مناقشات أكثر من اللازم ومفاوضات غير كافية. فالمناقشات حرة ومفتوحة الباب بينما المفاوضات تفرض نوعا من الانضباط. فهي تتطلب المرونة والاستعداد للحل التوفيقي. وقد استمعنا إلى كل رأي يكرر ذكره مرارا. وتلقينا صفيفة كبيرة من الوثائق التي تغطي المواقف الوطنية والإقليمية. وقد آن الأوان لإجراء مفاوضات حقيقية وللحل التوفيقي وللعمل. والتوفيق لا يأتي من المواقف المتطرفة؛ ولكن يمكن التوصل إليه على أساس المقترحات المعتدلة والواقعية. ووفدي يرى أن الاقتراحات الواردة في الورقة غير الرسمية المقدمة من ١٠ بلدان، التي تسمى الاقتراح البلجيكي يمكن أن تشكل أساسا للمفاوضات. وهي ليست الحل النهائي على الإطلاق. ولكنها التوصيات التي يرجح إجراء تعديلات على أساسها للتوصل إلى اتفاق عام.

ومع هذا، فإن أي اتفاق عام ينقصه تأييد الأعضاء الدائمين في المجلس إنما يشكل نصرا بيروسيا. وعندها نواجه مشكلة احتمال عدم تنفيذه. ولذا فإننا نرى من الضروري البدء بحوار وثيق وتطويره بشأن المسائل المعلقة بين الفريق العامل وأعضاء مجلس الأمن، وخصوصا الأعضاء الخمسة الدائمين. ومن بين الوسائل التي تحقق ذلك الهدف تعيين فريق فرعي صغير غير رسمي تابع للفريق العامل المفتوح باب العضوية، تمثل فيه بشكل عام البلدان النامية والدول الصناعية المتوسطة والصغيرة والمجموعات الإقليمية كي يستهل المناقشات والمفاوضات مع الأعضاء الخمسة الدائمين.

كما أننا نرى أن بوسع الأمين العام أن يحضر المفاوضات للتدليل على اهتمامه الشديد بالعملية وتشجيعه لها. ويمكن أن يشترك في رئاسة هذا الفريق الفرعي الصغير رئيسا الجمعية العامة والمجلس. وتخضع نتائج المناقشات والمفاوضات مع الأعضاء الخمسة الدائمين لموافقة الفريق العامل المفتوح باب العضوية. ومن شأن إجراء حوار مباشر مع الأعضاء الدائمين في جو من الشفافية والثقة المتبادلة أن يمكننا من تحديد مجالات الاتفاق والاختلاف وفي نهاية المطاف من وضع حلول مشتركة للعقبات التي تعترض مسار إصلاح مجلس الأمن.

وينبغي أن نغتنم الفرصة لإصلاح المجلس الآن وألا ندعها تفلت من بين أيدينا، فالفشل في إصلاح المجلس يلقي ظلالا من الشك على عملية إصلاح الأمم المتحدة برمتها. فلننظر إلى المستقبل متفائلين. ولنضاعف جهودنا للتوصل إلى اتفاق عام بشأن إصلاح مجلس الأمن. ولنتناقش، ولكن لنتجاوز ذلك: لنتفاوض بحسن نية وبعزم وشعور بالمرونة والواقعية من جميع الجوانب. ومن مصلحة جميع الأمم أن نكمل عملنا بأسرع ما يمكن وأن نصلح مجلس الأمن بطريقة تجعل ذلك الجهاز أكثر تمثيلا وأكثر كفاءة وشفافية وأكثر مساءلة وديمقراطية، بغية تمكينه من أداء المهام التي يتطلبها القرن الحادي والعشرون. وقد أدى الأمين العام ولا يزال يؤدي دوره. فلنؤد نحن أدوارنا.

ويعتقد وفدي اعتقادا جازما أنه لا يمكن إعادة هيكلة الأمم المتحدة بأي طريقة مفيدة ما لم ننجح في إصلاح مجلس الأمن. فهذا أساس لا غنى عنه لإعادة إحياء المنظمة. ونشارك الأمين العام أمله في التوصل إلى توافق الآن وليس فيما بعد.

السيد محبوباني (سنغافورة) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): لقد عملنا خمس سنوات صعبة وأمضينا ساعات لا تحصى في اجتماعات الفريق العامل. ومع هذا فمن الواضح أننا لم نقترب من التوصل إلى حل للقضية

المطروحة أمامنا. فلم يحدث هذا؟ إن المهمة التي نسعى لإنجازها يمكن أن تقارن بمحاولتنا تحريك صخرة عاتية إلى أعلى الجبل. وإذا كنا لم نحرز للآن التقدم الكافي فإن ذلك يمكن أن يعزى إلى ثلاثة أسباب محتملة، أولها أننا ربما نحاول صعود جبل غير الذي نقصده، وثانيها أننا ربما نحرك صخرة غير التي نقصدها، وثالثها أنه ربما كانت وحدة الغرض أو الاتفاق فيما بيننا غير كافية. وبما أننا لم نحرز سوى تقدم ضئيل بعد خمس سنوات فقد يكون من المفيد أن نفكر مليا في الأسباب الحقيقية لعدم إحراز التقدم.

فأولا، هل نحن نحاول صعود الجبل المقصود؟ وما المراد إنجازه على وجه التحديد؟ إذ يبدو أن الهدف المقرر هو زيادة العدد. فالعبارة الرئيسية في منطوق عنوان بند جدول الأعمال أمامنا هي "زيادة عدد أعضائه". وسنغافورة أيضا تؤيد زيادة العدد. ونؤيد صيغة الزيادة التي قدمتها حركة عدم الانحياز. وقلنا في الماضي أيضا إن كثيرا من البلدان، ومن بينها بلدنا، توافق على أنه عند التوصل إلى اتفاق عام على توسيع عضوية مجلس الأمن ينبغي أن تكون اليابان وألمانيا عضوين دائمين جديدين.

ولكن زيادة عدد الأعضاء ليست بالتأكيد هدفنا في حد ذاتها. فلو كانت الزيادة وحدها تستطيع حل مشاكلنا فبوسعنا أن نواصل توسيع عضوية مجلس الأمن إلى أن تشمل جميع البلدان التي تتطلع إلى أن تصبح أعضاء دائمين. أو يمكننا أن نجعله مجلس أمن مفتوح باب العضوية، فيصبح منظمة مفتوحة غير مغلقة. ولكننا ندرك جميعا بفطرتنا أن ذلك خطأ. ولذا لا يمكن أن تكون الزيادة هدفا؛ إنها وسيلة للوصول إلى غاية، وليست الغاية ذاتها. ويتعين أن يكون الهدف هو الفعالية. وبذا نصعد جبل الفعالية، لا جبل زيادة العدد.

ونحن لا نعترض على الحجة الأساسية التي يقدمها مختلف أنصار التوسعة - وهناك مجموعات كثيرة مختلفة - بأن تشكيل المجلس الذي حدد في عام ١٩٤٥ لا يمكن أن يكون صالحا إلى الأبد. فهو لا بد أن يتغير مع الوقت. وعلى هذه النقطة هناك اتفاق إجماعي. ولكن ماذا سيكون معيار التغيير؟ لم يحدث أبدا أن بحثت هذه المسألة أو أجيب عليها في مناقشاتنا.

والمسؤولية الأولى لمجلس الأمن، كما حددتها المادة ٢٤ من ميثاق الأمم المتحدة، هي صون السلم والأمن الدوليين. ولكننا نعلم أيضا أن الدول الكبرى لا تحتاج في أمنها إلى مجلس الأمن. بل ولا الدول المتوسطة. لكن الدول الصغيرة هي التي تحتاجه - خصوصا أن أكثر من نصف أعضاء الأمم المتحدة ممن يقل عدد سكانها عن ١٠ ملايين نسمة. والغريب أنه ليس من بين المناصرين الرئيسيين لتوسيع عضوية المجلس من شرح لهذه الهيئة التأسيسية الرئيسية - أي الدول الصغيرة - كيف تعزز الزيادة في عدد الأعضاء أمنها. والواقع أنه لو كانت زيادة عدد الأعضاء تعطل فعالية مجلس الأمن، وهذا ما يمكن أن يحدث لو أصبح غير حازم في صنع قراراته، فإنها بالفعل تقوض أمن الدول الصغيرة.

ولهذا السبب فإن الاقتراح الوحيد الملموس الذي نقدمه لمن يرغبون في الإسراع بإصلاح مجلس الأمن هو: "اشرحوا لو سمحتم للدول الصغيرة كيف تجعل مقترحاتكم العالم مكانا أكثر أمانا لهم. واشرحوا لو سمحتم كيف يعزز مجلس من سبعة أو عشرة أعضاء دائمين أو مجلس أكبر يضم ٢١ أو ٢٤ عضوا سلام وأمن الدول الصغيرة". قد يكون هذا نهجا أفضل من الذهاب إلى العواصم لاستخدام كل أنواع الضغط الثنائي من أجل الحصول على التأييد لصيغة أو أخرى.

إن الدول الصغيرة، لكونها دولا صغيرة، تعودت على لي أذرعتها حتى تؤيد الدول الكبرى أو المتوسطة الحجم. فهذا واقع طبيعي في العلاقات الدولية. ولكن لي الذراع لتأييد مرشح ما لمنصب ما، ولنقل في اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية أو في المجلس الاقتصادي والاجتماعي أو في محكمة العدل الدولية شيء، ولي الذراع لتأييد اقتراح يمكن أن يقوض سلمنا وأمننا في نهاية المطاف شيء آخر. وهذا هو السبب في أننا نفرق دائما بين المصالح الثنائية والمصالح المتعددة الأطراف. فعلى المستوى الثنائي، تريد الدول الصغيرة، بل تحتاج، الحفاظ على صلات طيبة مع الدول الكبرى والمتوسطة الحجم، ولكنها على الصعيد المتعدد الأطراف تريد أن ترى أمما متحدة قوية ومجلس أمن قويا وفعالا. ومن الظلم إذا أن نطلب من الدول الصغيرة أن تضحي بمصالحها المتعددة الأطراف من أجل مصالحها الثنائية، عندما يكون الاثنان فعلا متساويين في الأهمية. ولكي يكسبا دعاة إصلاح مجلس الأمن الدول الصغيرة، عليهم أن يشرحوا لها إذن كيف ستؤدي اقتراحاتهم إلى جعل مجلس الأمن أكثر فعالية. وبمجرد أن نبدأ معا في صعود جبل الفعالية، وليس التوسيع، سنصل إلى القمة بأقصى سرعة.

واسمحوا لنا الآن أن ننقل انتباهنا إلى الصخرة التي نحاول زحزحتها إلى أعلى الجبل؛ والصخرة بالطبع هي حق النقض. ومن الواضح أن حق النقض، كما قال الكثيرون عصر اليوم، هو أقوى أداة نملكها في إطار منظومة الأمم المتحدة. فهو يمكن أن يعرقل اختيار الأمين العام، ويمكن أن يعرقل قبول عضو جديد، ويمكن أن يعرقل إنشاء حقوق نقض جديدة، ويمكن أن يعرقل أي قرار إلزامي من جانب مجلس الأمن. وبما أن سلطة هذا الحق سلبية أكثر من كونها إيجابية، فربما يكون من المناسب أن نقارنه بصخرة. والصخور يصعب دفعها إلى أعلى ضد قوانين الطبيعة الخاصة بالجاذبية. ومن الصعب بالمثل تبرير حقوق النقض عندما تكون الأمم المتحدة قائمة على مبدأ المساواة بين جميع الدول في السيادة.

ومن الغريب أن حق النقض، على الرغم من أنه الأداة الوحيدة الأكثر قوة في الأمم المتحدة، لم يذكر ولو مرة واحدة في ميثاق الأمم المتحدة. وبدلا من ذلك، تُستخدم مختلف العبارات الملطفة لتسليم سلطة النقض إلى الأعضاء الدائمين. ومع ذلك نقول إن حق النقض يؤدي وظيفة هامة. إن اينيس ل. كلود الابن، في عمله الكلاسيكي عن أصول الأمم المتحدة "تحويل السيوف إلى سِكك"، يشرح بوضوح أصول حق النقض. واسمحوا لي أن أتلو عليكم بضعة مقتطفات رئيسية من الصفحة ٧٣ من ذلك الكتاب، لتوضيح بعض النقاط التي نناقشها عصر اليوم:

"إن أشهر الامتيازات الخاصة الممنوحة للخمسة الكبار، وهو حق النقض في مجلس الأمن، لم يكن أداة تفرض بها الدول الكبرى ديكتاتوريتها على الدول الصغيرة، بقدر ما كان عاملا تم إدخاله في العلاقات فيما بين الدول الكبرى...

"وفي سان فرانسيسكو قبلت الدول الصغيرة مبدأ تفوق الأقوى باعتباره حقيقة من حقائق الحياة. وكان هدفها الأول هو ضمان أن تقبل جميع الدول الكبرى مكانها في السلك القيادي للمنظمة الجديدة؛ وقد نجحت في هذا، وربما كانت هذه الحقيقة هي الأساس الرئيسي الذي قام عليه الأمل في أن تثبت الأمم المتحدة أنها أكثر فعالية من عصبة الأمم. وكان هدفها الثاني هو إضفاء الطابع الدستوري على سلطة الأولبغاركية الدولية؛ وبلوغا لهذا الهدف نجحت في أن تدرج في الميثاق مجموعة مدهشة من القيود على السلوك التعسفي، بما في ذلك الكابح الإجرائي المفروض على القرارات الجماعية التي تتخذها الدول الكبرى، والذي كان مفهوما ضمنا من قاعدة الإجماع. وكان هدفها الثالث الحصول على تأكيد بأن الأعضاء الأكثر قوة سيشرعون في وضع وتأييد إجراءات جماعية إيجابية في إطار المنظمة، وباسمها، في أوقات الأزمات؛ وفي هذا الصدد كانت هناك مخاوف شديدة من الفشل، وكان معظمها قائما على حقيقة أن قاعدة حق النقض كانت نذيرا بشلل محتمل لتعهدات من هذا النوع."

والرسالة الواضحة التي نستخلصها من هذه المقتطفات هي أنه في عام ١٩٤٥ تم التوصل إلى صفقة عظمى فيما بين الدول الكبرى، وكذلك بينها وبين الدول الصغيرة، تمت معايرتها بعناية حتى تراعي مصالح الطرفين. ومن الغريب أننا في محاولة إصلاح مجلس الأمن بعد خمسين سنة، لم نشرع حتى في مناقشة ما الذي يمكن أن يكون عليه شكل هذه الصفقة الكبرى الجديدة التي تشترك فيها الدول الكبرى والدول الصغيرة معا في بيئة اليوم. وإذا لم ندخل في هذه المناقشة الجادة، فكيف يمكننا أن ندفع قدما بالإصلاحات؟

وأحد الاقتراحات المبتكرة التي قدمت في هذا الصدد هو أن نستحدث طبقة جديدة من أعضاء مجلس الأمن: أي أعضاء دائمين لا يتمتعون بحق النقض. وبإنشاء هذه الطبقة يكون لدينا إذن ثلاث طبقات من أعضاء الأمم المتحدة - الطبقة الأولى: وهي الأعضاء الخمسة الدائمون؛ والطبقة الثانية: وهي الأعضاء الدائمون الذين لا يتمتعون بحق النقض؛ والطبقة الثالثة: وهي بقيتنا. وهذا الاقتراح يحيرنا بحق، لأن من يطرحونه يؤمنون بأن الأغلبية الساحقة من أعضاء الأمم المتحدة سيرون من مصلحتهم أن ينزلوا من المرتبة الثانية إلى المرتبة الثالثة من فئات العضوية. وحسب علما لا يوجد أي عضو في أي تجمع ديمقراطي فضل أن ينزل بنفسه طوعا إلى مرتبة أدنى. أما إذا نجحنا في ذلك في الأمم المتحدة، فسنكون بذلك قد صنعنا تاريخا حقيقيا.

إذن، هناك سؤال جوهري واحد سيكون علينا أن نواجهه وهو: كم عدد حقوق النقض التي ينبغي أن يتمتع بها مجلس الأمن؟ هل نحن أفضل بدونها، أم الأفضل أن يكون هناك حق نقض واحد، أم خمسة أم سبعة أم عشرة أم خمسة عشر؟ ولربما أصبحت الأمور أكثر مرحا كلما زاد

عدد من يمارسون حق النقض. ومع ذلك، فإن كانت زيادة هذا العدد تؤدي إلى زيادة شلل عملية صنع القرارات في مجلس الأمن، فهل سيضير ذلك بالمصالح الأمنية للدول الصغيرة؟ وأحد الألغاز الكبرى التي تكتنف هذه المناقشة التي عكفنا عليها طوال خمسة أعوام حول إصلاح الأمم المتحدة هو قلة الكلام - أو بالأحرى عدم الكلام - عن عدد حقوق النقض التي ينبغي توفره. فلم هذا الحياء؟ ولماذا نتردد إلى هذا الحد في تناول هذه المسألة الأساسية؟ ومن المؤسف، لكوننا جميعا دبلوماسيين، أننا لا يمكن أن نعلق جهرا ما هي الأسباب الحقيقية. ومع ذلك، لا يخفى على أحد أن المواقف المعلنة التي يعتنقها بعض الفاعلين الرئيسيين في المناقشة لا تكشف عن مواقفهم الحقيقية. وهذا هو السبب في أنهم يؤثرون الصمت بشأن مسألة حق النقض.

غير أنه لا يمكننا أن نصلح مجلس الأمن دون تناول مسألة حق النقض الذي نعتبره صخرة يتعين علينا أن ندفعها أعلى الجبل. فلا يمكننا أن نحوم حولها. وعلينا بالتالي أن نجري مناقشة كاملة ومفتوحة لحق النقض. ما الذي ينبغي أن يكون عليه دوره في عالم الغد وليس عالم اليوم أو الأمس؟ وأي الدول ينبغي أن تخول هذا الحق؟ ولماذا هي بالذات؟ وهل ينبغي لنا أن نزيد أم أن نقلل من السلطات المقترنة بحق النقض. وهل ينبغي قصره على ضمان ألا يحاول مجلس الأمن - بطريقة عقيمة - أن يفرض إرادته على دولة أقوى من أن تخضع بضبط وربط المجتمع الدولي؟ أم أنه ينبغي أيضا، كما قال البعض اليوم، أن يشمل مسائل مثل اختيار الأمين العام أو قضاة المحاكم الدولية؟ وأليس من الأفضل لنا أن ترك اختيار أولئك المسؤولين لعملية تصويت ديمقراطية في الجمعية العامة؟

وثمة سؤال آخر أكثر حسما يمكن أن نطرحه، وهو هل ينبغي أن نفرض ضوابط ونواهي على سلطة النقض؟ إن معظم المؤسسات الديمقراطية تعمل على أساس افتراض أن حكم الإنسان يمكن أن يكون معيبا. ومن هنا تقوم الحاجة إلى الضوابط والنواهي. وعلى سبيل المثال، ففي كل مرة يمارس فيها حق النقض في مجلس الأمن، بشكل رسمي أو غير رسمي - ونعلم جميعا أن استخدامه غير الرسمي قد تعاظم في السنوات الأخيرة - هل ينبغي أن نطلب من العضو الدائم أن يكون مسؤولا عن استعماله أمام الجمعية العامة؟ بل الواقع، هل ينبغي اعتبار الأعضاء الدائمين عرضة للمساءلة، وإخضاع أدائهم لاستعراض من جانب الجمعية العامة؟ وهل احتياجاتنا ومصالحنا ورغباتنا غير ذات صلة بهذا الموضوع؟ إنها أسئلة صعبة ولكننا إذا لم نتناولها وما يشابهها من مسائل صعبة، لن نحرز أي تقدم حقيقي على طريق إصلاح مجلس الأمن.

واسمحوا لي بعد ذلك أن أتناول بإيجاز مسألة ما إذا كان السبب في عدم إحرازنا أي تقدم هو عدم كفاية وحدة القصد، أو عدم كفاية الاتفاق فيما بيننا. ومن حسن الحظ أن الإجابة على هذا السؤال بسيطة. وهي "نعم" بكل وضوح. فعلى الرغم من خمس سنوات عكفنا فيها على المناقشة، ما زلنا بعيدين بُعد القطبين بعضنا عن بعض بشأن العديد من المسائل الأساسية المتعلقة بإصلاح مجلس الأمن. بل الواقع أنه يمكننا حتى أن نقول اننا بدلا من أن نتحرك باتجاه توافق الآراء، أصبحنا مستقطبين أكثر مما كنا في بداية المناقشة.

هذا الاستقطاب خطير. والطريقة الوحيدة التي يمكن أن تنجح فيها عملية إصلاح مجلس الأمن على المدى البعيد تكمن في تمتع الإصلاح بدعم واسع وعميق من معظم أعضاء الأمم المتحدة. ولن يكون من الحكمة ولا الحصافة الإصرار على طرح أي اقتراح لن يحصل إلا على أغلبية بسيطة في هذا الجهاز. ويجب علينا أن نهتدي بحكمة الآباء المؤسسين عندما قالوا في المادة الثامنة بعد المائة من الميثاق:

> "التعديلات التي تدخل على هذا الميثاق تسري على جميع أعضاء 'الأمم المتحدة' إذا صدرت بموافقة ثلثي أعضاء الجمعية العامة".

وتلك الحكمة اهتدى بها أيضا أعضاء حركة عدم الانحياز، سواء على المستوى الوزاري أو على مستوى القمة. فالفقرة ٦٥ من إعلان دربان الذي اعتمدته الحركة تنص على ما يلي:

> "ووفقا لإعلان نيودلهي بخصوص ضرورة التوصل إلى اتفاق عام، أكد رؤساء الدول أو الحكومات مجددا تصميمهم القاضي بأن أي قرار يفضي إلى إدخال تعديلات على ميثاق الأمم المتحدة يجب اعتماده من أغلبية ثلثي أعضاء منظمة الأمم المتحدة بموجب المادة ١٠٨ من الميثاق".

ومقارنة مباشرة بين صياغة مشروع القرار A/53/L.16 وصياغة إعلان دربان تكشف بوضوح أن مشروع القرار ظل وفيا لنص وروح قرارات حركة عدم الانحياز بشأن

الجوانب الإجرائية لإصلاح مجلس الأمن. والقول بخلاف ذلك سيثير خصومات.

لهذا انضمت سنغافورة إلى متبني مشروع القرار A/53/L.16. وإننا نؤيده لأننا نؤمن بأن جميع أعضاء الأمم المتحدة يمكن ويجب أن يؤيدوه. وهو لا يتخذ موقفا مسبقا بشأن شتى المسائل المضمونية المطروحة علينا. إنه نص إجرائي محض يسعى إلى الاقتداء بالحكمة التي تحلى بها الآباء المؤسسون: بأن كل إصلاحات الأمم المتحدة، لا سيما إصلاح جهاز حيوي مثل مجلس الأمن، يجب أن تحظى بتأييد واسع النطاق.

عصر هذا اليوم استمعنا إلى حجج قانونية فنية معقدة ضد مشروع القرار A/53/L.16. إنني لست محاميا؛ ولا أستطيع بالتالي أن أرد بمصطلحات قانونية. ولكن، كرجل عادي، تعلمت أن الكثير من الحجج القانونية التي تبدو معقولة، ليس كلها طبعا، تكمن وراءها أهداف سياسية أساسا. ويمكن للمحامين أن يستدلوا على حجج تؤيد كلا الجانبين. إن فحوى مشروع القرار بسيطة وواضحة. وإذا أردنا أن نصلح الأمم المتحدة، فيجب أن نفعل ذلك بما يتمشى وأحكام المادة الثامنة بعد المائة. ولا يوجد باب آخر مفتوح لتعديل الميثاق. وإذا صدقنا حقا بأن إصلاح مجلس الأمن لن ينجح إلا بتوافق الآراء العام، فإن شرط ١٢٤ صوتا يشكل حدا أدنى لتقييم ما إذا كان هذا الجهاز يتمتع باتفاق عام أو بتوافق في الآراء.

كما أن التصويت لصالح مشروع القرار A/53/L.16 سيعني، بالنسبة للدول الصغيرة، توجيه رسالة سياسية واضحة بأن أي إصلاح لمجلس الأمن يجب أن يأخذ في الاعتبار المصالح الحقيقية المتعددة الأطراف للدول الصغيرة في مجلس أمن أقوى وأكثر فعالية. وأي حل متسرع لن يعود بالفائدة إلا على قلة من الدول المتوسطة على حساب الدول الصغيرة. يجب علينا أن نعمل جميعا وبيد واحدة لإنجاز إصلاح حقيقي.

أخيرا، ومن باب الاختتام بملاحظة متفائلة، أود أن أشدد على أن الإصلاح الحقيقي ممكن. إننا نتفق مع دعاة الإصلاح بقولهم إن صورة مجلس الأمن الملتقطة في عام ١٩٤٥ لا يمكن أن تبقى صالحة إلى الأبد. إننا نؤيد الإصلاحات. لكن هذه الإصلاحات يجب أن تنبع من عملية بناء توافق في الآراء يعمل الجميع فيها لبلوغ نفس الهدف. فلنعمل معا كفريق متحد نزيح صخرة حق النقض الكبيرة من أمامنا في الصعود إلى ذروة جبل الكفاءة في مجلس الأمن. وسننجح إذا فعلنا ذلك. وإن التصويت لصالح مشروع القرار A/53/L.16 سيشجع العمل بروح الفريق هذه.

السيد القدوة (فلسطين) إن البند ٥٩ على جدول أعمالنا المعنون "مسألة التمثيل العادل في عضوية مجلس الأمن وزيادة عدد أعضائه والمسائل ذات الصلة" يمثل أمرا هاما متعلقا بمبادئ الأمم المتحدة ومقاصدها. وإن إصلاح وتوسيع مجلس الأمن يجب فعلا أن يمثل أولوية للدول الأعضاء لأنه هدف غاية في الأهمية في مجال تحقيق مزيد من تحسين ودمقرطة المنظمة. وبالرغم من ذلك أود أن أنتهز هذه الفرصة اليوم لكي أركز بشكل محدد على طرق وأساليب عمل مجلس الأمن، وبخاصة موضوع حق النقض (الفيتو).

في هذا المجال أود أولا أن أستذكر ما قاله الرئيس عرفات خلال المناقشة العامة يوم ٢٨ أيلول/سبتمبر ١٩٩٨. لقد أكد في خطابه أن الدمقرطة الكاملة لهذه المنظمة العالمية تتطلب

> "إيجاد الحلول لموضوع حق النقض في مجلس الأمن. وخاصة استعماله المتكرر والمبالغ فيه. ويجب أن تسود في المجلس الشفافية وقواعد العمل الواضحة، وأود هنا أن أذكركم بأن قضيتنا تعرضت في مجلس الأمن للنقض منذ عام ١٩٧٣ لواحد وعشرين مرة من قِبل أحد الأعضاء الدائمين في المجلس، وأن الاثنتين الأخيرتين منها تمتا خلال فترة أقل من أسبوعين." (A/53/PV.18، ص ١٦).

حالات النقض المشار إليها أعلاه هي التي استخدمتها الولايات المتحدة الأمريكية ضد مشاريع قرارات متعلقة بقضية فلسطين وبالحالة في الأرض المحتلة، بما في ذلك القدس. وإذا أضفنا إلى حالات النقض الـ ٢١ هذه نقض مشاريع قرارات متعلقة بجوانب أخرى للصراع العربي الإسرائيلي بشكل عام، فإن العدد الإجمالي سوف يبلغ ٣٥ نقضا منذ عام ١٩٧٣، أي ٣٥ نقضا في

٢٥ عاما. وخلال نفس الفترة لم يقم أي عضو دائم آخر باستخدام حق النقض ضد المسائل الفلسطينية والشرق أوسطية. إن النقض الأمريكي في هذا المجال يمثل منعا فعليا لتطبيق القانون الدولي ولتطبيق أحكام ميثاق الأمم المتحدة ذات الصلة، بما في ذلك الباب السابع. وهذا باختصار ترجم إلى حماية تلقائية (أوتوماتية) لإسرائيل في وجه الإرادة الجماعية للمجتمع الدولي، بالرغم من انتهاك إسرائيل المتواصل للقانون الدولي ولميثاق الأمم المتحدة.

هذه الحالة الفريدة تثير العديد من الأسئلة. ما هو علاج هذا الاستخدام العشوائي لحق النقض. لقد قام الأعضاء برد فعل جزئي من خلال عقد دورات استثنائية طارئة للجمعية العامة ثلاث مرات، وبالرغم من هذا فقد استمرت الظاهرة، وهو ما يثير سؤالا آخر. عند أي حد، وبعد كم استخدام للنقض حول نفس النزاع يصبح العضو الدائم طرفا في هذا النزاع ضمن معنى الفقرة الثالثة من المادة ٢٧ من الميثاق؟ وهذه المادة تنص على التالي:

"تصدر قرارات مجلس الأمن في المسائل الأخرى كافة بموافقة أصوات تسعة من أعضائه يكون من بينها أصوات الأعضاء الدائمين متفقة، بشرط أنه في القرارات المتخذة تطبيقا لأحكام الفصل السادس والفقرة ٣ من المادة ٥٢ يمتنع من كان طرفا في النزاع عن التصويت".

نحن نعتقد أنه يجب على الأعضاء تناول هذه الأسئلة الهامة وغيرها من الأسئلة.

إن الهم الأساسي في هذا المجال يبقى ما إذا كانت الأمم المتحدة، ومجلس الأمن تحديدا، قادرين على القيام بعملهما وبمسؤولياتهما بالشكل الصحيح، كما نص عليه الميثاق، في ظل هذا النوع من الاستخدام غير المحدد لحق النقض من قِبل دولة أو أخرى دائمة العضوية.

رفعت الجلسة الساعة ١٨/٤٠.